



المجلس الوظيفي لحقوق الإنسان  
٢٠٢٢٤٤ | ٢٠٢٠ | ٢٠١٩ | ٢٠١٨  
Conseil national des droits de l'Homme

# التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

مارس 2020









# التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

مارس 2020



# فهرس

5	تقديم
9	ا. الاعتبارات المرجعية للتقرير
10	II. أهداف ومنهجية التقرير
10	1. أهداف التقرير
10	2. منهجية التقرير
11	III. سياق الاحتجاجات
11	1. استغلال مناجم الفحم
12	2. الاتفاقية الجماعية بخصوص مناجم جرادة
13	3. مآل تنفيذ مقتضيات الاتفاقية الجماعية
13	IV. كرونولوجيا الاحتجاجات بجرادة
14	1. أشكال الاحتجاجات
14	2. كرونولوجيا الاحتجاجات
18	V. مطالب المحتجين بجرادة
20	VI. التدابير المتخذة من قبل السلطات العمومية
20	1. مبادرة الحكومة
21	2. مبادرة المؤسسة التشريعية
23	3. السلطات المحلية لولاية جهة الشرق
23	4. المجالس المنتخبة
24	VII. تدخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجنته الجهوية بالشرق
25	1. زيارة المعتقلين المتابعين على خلفية احتجاجات جرادة
27	VIII. ملاحظة محاكمات المتابعين على خلفية احتجاجات جرادة
28	1. الحق في العلنية
29	2. الحق في الإخبار بأسباب الاعتقال
29	3. الحق في التواصل مع العام الخارجي
29	4. الحق في المثول أمام قاضي التحقيق
29	5. الحق في الطعن في مشروعية الاعتقال
30	6. الحق في المحاكمة أمام محكمة مستقلة محايدة مختصة ومنشأه بوجب القانون
30	7. الحق في الاخبار الفوري بالتهم
30	8. الحق في حضور المحاكمة
33	9. تفاعل المحكمة مع الطلبات
33	10. الحق في المحاكمة دون تأخير مبرر
34	11. الحق في أن يكون الحكم علينا ومبررا
34	12. الحق في الاستئناف
34	13. الطرف المدني
35	IX. استنتاجات ووصيات عامة
35	1. استنتاجات عامة
38	2. توصيات عامة



## تقديم

أثارت الاحتجاجات التي شهدتها مدينة جرادة وبامتياز الإشكاليات المرتبطة بإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في فضاء تعاني فيه الساكنة من صعوبات اللوگ للعمل والصحة والمستوى المعيشي الكافي. ويرorum هذا التقرير الموضوعي حول احتجاجات جرادة خلال فترات متقطعة ما بين 2017 و2019 تحقيق هدفين أساسيين متكمالين:

- أولهما رصد الأحداث وتتبعها وتوثيقها وتقيم آثارها على الحقوق والحريات، وفقا للموايثيق الدولية التي صادق عليها المغرب والضمادات التي يوفرها الدستور والتشريعات الوطنية؛
- ثانيهما تقديم مقتراحات مبنية على مقاربة حقوقية من شأنها المساهمة في معالجة القضايا المتصلة بـطالب احتجاجات جرادة من جهة، واستخلاص النتائج للحيلولة دون تكرارها في سياقات مشابهة من جهة أخرى.

وتميزت احتجاجات جرادة بدور لافت للنقابات والجمعيات المهنية والمدنية خلال التفاعل مع المبادرة الحكومية والتشريعية في وضع مخطط التزامات للاستجابة لمطالب الاحتجاجات. كما تساءلت السلطات العمومية من حيث إعمال التأويل الحقوقي للحق في التظاهر السلمي بغض النظر عن التصريح أو الإشعار وضمان حق التظاهر كمكسب من مكاسب المسار المغربي في اختياراته الديمقراطيّة؛

إن احتجاجات جرادة تعد أحد تمظهرات إشكالية الانتقال من مرحلة استغلال المناجم في المدن التي تعتمد على النشاط المنجمي إلى ما بعد استنفاذها، حيث كان ينبغي أن تشكل فرصة للفكر في بناء استراتيجية وطنية استباقية لتدبير التحولات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بمدينة جرادة والمناطق المشابهة لها والتي تجعل الانتقال إلى ما بعد استغلال المناجم مسألة حتمية، باعتبار أن لها مدة زمنية افتراضية تتوقف عن الإنتاج.

ونظراً لضرورة هذا الانتقال، وأخذنا بعين الاعتبار حالة مدينة جرادة، واستلهاماً من بعض التجارب المقارنة التي قامت بتوظيف تكنولوجيا استخدام المناجم كخزان للطاقة، وكبديل للنشاط الاقتصادي والاجتماعي بالمنطقة، فإن المجلس يرى أن الانتقال إلى مرحلة ما بعد استغلال المناجم ينبغي أن يكون انتقالاً مبرمجاً ناتجاً عن تخطيط يتربّ عليه مسؤوليات فاعلين رئيسين اثنين:

- أولهما السلطات العمومية التي ينبغي أن تدبّر إكراهات هذا الانتقال وفق منطق استباقي يقوم على البحث في البداول الاقتصادية الممكنة والملازمة لخصوصيات كل مدينة منجمية، إضافة إلى إعداد خطط استباقية للتدخل من أجل تخفيف آثار الإغلاق المحتمل للمناجم على الحقوق الإنسانية الأساسية لعمال المناجم ولعموم ساكنة هذه المدن.
- ثانيهما الشركات المستغلة للمناجم التي ينبغي أن تشغّل في احترام تام مبادئ وشروط الاستدامة من جهة، وأن تحترم التزاماتها فيما يتعلق بالسلوك المسؤول للشركات من جهة أخرى.

واعتباراً للأهمية البالغة التي أصبح يكتسيها موضوع الحق في التنمية والتحديات المرتبطة به، يؤكّد المجلس على أن النموذج التنموي الجديد ينبغي أن يرتكز على مقاربة مبنية على حقوق الإنسان وأن يصب في اتجاه تحقيق أهداف التنمية المستدامة. كما يؤكّد على الحاجة إلى حوار وطني حول المقاولة وحقوق الإنسان والإسراع باعتماد خطة وطنية في المجال، إعمالاً لمقتضيات الخطة الوطنية في مجال الديمocratie وحقوق الإنسان، ووفقاً للمقتضيات الدستورية ذات الصلة والمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

إن الانتهاكات ذات الصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية تُنبع من عدة عوامل، أهمها غياب مقاربة ترتكز على مبادئ المشاركة والمساءلة وعدم التمييز والمساواة والتمكين الاقتصادي والاجتماعي للفئات الهشة، وهو ما ينجم عنه ارتفاع معدلات البطالة والوصول المحدود وغير المستقر إلى سبل العيش وعدم القدرة على تصحيح الاختلالات القائمة وعدم إيجاد الحلول المناسبة في الوقت المناسب، وبالتالي حدوث احتجاجات اجتماعية.

وإن المجلس ليتبّع إلى ضرورة تبني استراتيجية تعتمد الإنذار المبكر فيما يتعلق بانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، نظراً للعواقب التي يمكن أن تنتهي إليها والتي قد تؤدي في بعض الأحيان إلى وقوع توترات اجتماعية، حيث يكتسي العمل الاستباقي والمبكر أهمية خاصة في ضمان اتخاذ إجراءات وقائية مناسبة لحماية السلم المدني.

إن هذا التقرير الذي صادقت عليه الجمعية العامة للمجلس في دورتها الثانية في مارس الماضي وساهمت فيه بشكل كبير اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة الشرق، يقدم كل المعطيات التي توفرت لديه، بما فيها ما يتعلق بملحوظة المحاكم وأعمال الرصد والتتبع والتفاعل مع السلطات المعنية والمجتمع المدني والفئات المتضررة. كما يتضمن استنتاجات وتوصيات ارتكازاً على المقاربة المبنية على حقوق الإنسان.

وكانت الجمعية العامة للمجلس قد ثمنت العفو الملكي على المعتقلين السبعة والأربعين (47) على خلفية احتجاجات جرادة وصادقت على توصية المجلس للنهوض بتعزيز قدراتهم لاندماج في الحياة المهنية والاجتماعية.

آمنة بوعياش

رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان





# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

### ا. الاعتبارات المرجعية للتقرير

- تأسيسا على الأدوات الاتفاقية لحماية حقوق الإنسان، ذات الصلة، التي صادق عليها المغرب؛
- واستحضارا للاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي تحمي الحق في الاحتجاج والتظاهر السلمي وحرية تكوين الجمعيات مع مراعاة إمكانية فرض بعض القيود - طبقا للقانون - على ممارسة هذه الحقوق<sup>1</sup>.
- واعتبارا لكون احترام الحريات العامة وضمان ممارستها من طرف المواطنين يعد دعامة أساسية لحماية حقوق الإنسان، ومؤشرًا على مدى احترام هذه الحقوق وإعمالها وضمان فعليتها؛
- واستنادا إلى الاختصاصات التي خولها الدستور للمجلس الوطني لحقوق الإنسان والتي تم إقرارها بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.18.17 الصادر في 22 فبراير 2018 بتنفيذ القانون رقم 76.15 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس؛
- وإعمالا للصلاحيات والمهام المنسنة إليه طبقا للمادتين 4 و5 من القانون رقم 15-76 لاسيما في مجال رصد ومراقبة وتتبع أوضاع حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والجهوي؛
- وإعمالا لمبادئ باريس ذات الصلة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛
- واعتبارا لطبيعة الاحتجاجات التي عرفتها مدينة جرادة ابتداء من شهر نونبر 2017 وما ترتب عنها من احتجاجات ذات طابع غير سلمي وأعمال العنف الذي صاحبها؛
- وأخذنا بالاعتبار تطور الاحتجاجات التي عرفتها جرادة، بشكل متقطع، ما بين سنتين (2017 - 2019)، وتصاعدتها أحيانا وتواتها بأشكال مختلفة أحيانا أخرى، واستقطابها لعدد من الفئات العمرية والاجتماعية للتعبير عن مطالبهما الاقتصادية والاجتماعية والخدماتية؛
- وحرصا على حماية واحترام وإعمال الحريات والحقوق الأساسية التي يعترف بها ويكرسها دستور 29 يوليوز 2011، ويكتفيا القانون الدولي لحقوق الإنسان لاسيما الاتفاقيات الدولية، ذات الصلة التي صادق عليها المغرب وأشكال إعمال مضامينها؛
- واستنادا إلى مقتضيات الدستور التي تلزم الجميع -أشخاصا ذاتيين واعتباريين- باحترام القانون، باعتباره أسمى تعبير عن إرادة الأمة- وتضمن حريات الاجتماع والتجمهر والتظاهر السلمي وتأسيس الجمعيات والانتماء النقابي والسياسي، وممارسة الحقوق والحريات بروح من المسؤولية والمواطنة؟
- وتذكيرا بضمون خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، التي أولت أهمية خاصة لموضوع تعزيز وحماية الحق في التجمع والتظاهر، وتكييف التناقض بين الحق في التظاهر والتجمع وحقوق الآخرين طبقا لقيم المواطنة واحترام القانون، وإشاعة ثقافة الحوار في تدبير حق التظاهر والتجمع، وتطوير سياسة استباقية ترسخ الحوار وتمكن من تفادي التوترات.

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

قرر المجلس الوطني لحقوق الإنسان رصد الاحتجاجات التي عرفتها مدينة جرادة ما بين سنتي 2017-2019 بشكل متقطع وإعداد تقرير موضوعي بعد أن تابع عن قرب، وبشكل منظم، عبر لجنته الجهوية بالشرق، احتجاجات جرادة ووضعية المعتقلين على خلفيتها. كما تفاعل مع الشكایات والتظلمات التي اطلع عليها عبر شبكات التواصل الاجتماعي أو تلك الواردة عليه من عائلات المعتقلين وعقد لقاءات مع أفراد منها.

## II. أهداف ومنهجية التقرير

### 1. أهداف التقرير

تمت صياغة هذا التقرير ما بين ديسمبر 2019 وفبراير 2020، ويهدف إلى رصد وتوثيق الاحتجاجات التي عرفتها مدينة جرادة وتحديد أهم عواملها وأسبابها وتجميع المعطيات حولها والوقوف على الممارسات المتعارضة مع مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان التي تمكن المجلس من تسجيلها سواء من طرف السلطات أو المواطنين.

كما يسائل أداء مختلف المتدخلين في إعداد وتنفيذ السياسة العمومية والقطاعية بمدينة جرادة وإقليمها، وذلك في أفق تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وحمايتها والنهوض بها والتمتع بها، باعتبارها مدخلاً لا مناص منه، وشرطًا أساسياً لبناء النموذج التنموي المتوازن والقائم على العدالة المجالية وفعالية الحقوق.

ويعالج التقرير كذلك آثار إغلاق «شركة مفاحم المغرب» والتعثر في إعمال التزامات السلطات العمومية بخصوص توفير ولوج الساكنة إلى حقوقها الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية.

10

### 2. منهجية التقرير

يعتمد التقرير على الرصد المباشر لعدد من التظاهرات الاحتجاجية، حيث تابع ممثلو اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان هذه التظاهرات في مدينة جرادة. وعاينوا مجررياتها وحجمها والشعارات التي كان يرفعها المتظاهرون.

وأنجزت اللجنة تقاريرها عن هذه المظاهرات. وقادت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بـ:

■ عقد لقاء مع رئيس جمعية «مفاحم للإعاقة والذاكرة المنجمية بجرادة»، لتجميع المعطيات حول النزاع المتعلق بالرهن العقاري، المسجل من طرف مصالح وزارة المالية على منازل بعض العمال السابقين بشركة مفاحم المغرب، ومال مساعي السلطة الولائية من أجل تسويته.

■ تنظيم لقاء مع الفاعلين الجمعويين بمدينة جرادة وعضو بلجنة الحوار وتتبع مخرجاته مع السلطات العمومية؛ ■ استحضار الملف المطلبي للمتظاهرين ومجريات الحوار مع مختلف السلطات العمومية المركزية والجهوية

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

والإقليمية:

- تقييم أولى للمنجز من مختلف برامج التنمية المحلية بإقليم جرادة، التي وضعتها الحكومة، بالإضافة إلى الدور الذي يمكن أن يقوم به المجلس الوطني لحقوق الإنسان من أجل دعم المطالب الحقوقية للمواطنين بجرادة.
- جمع المعلومات والمعلومات وتقاطعاتها المتعلقة باحتجاجات مدينة جرادة من مصادر متعددة، كتلك التي أصدرتها القطاعات الحكومية والمؤسسات الرسمية، وما تم تداوله بالشبكات الاجتماعية لرصد الواقع وتتبع الأحداث وتفاعلاتها؛
- القيام بزيارات عديدة للسجن المحلي بوجدة ومركز حماية الطفولة، إعمالاً لمراقبة أوضاع الأشخاص المتابعين على خلفية احتجاجات جرادة المودعين بالمؤسسات السجنية.
- ملاحظة محكمات المتابعين في ملف هذه الاحتجاجات أمام المحكمتين الابتدائية والاستئنافية بوجدة.

### III. سياق الاحتجاجات

11

ينطبق مصطلح «احتجاجات جرادة» على «كل الاجتماعات والتجمهرات والتظاهرات السلمية والمسيرات والوقفات والإضرابات والاعتصامات التي اتسمت في مجموعها بطابعها السلمي إلى غاية يوم 14 مارس 2018، حيث عرفت الاحتجاجات طابعاً غير سلمي يبرز في المواجهة العنيفة بين القوات العمومية وعدد من المتظاهرين». وقد تجلّى هذا الطابع الأخير، خاصة، أثناء تفريق اعتصام نظم بغابة قرب المنطقة المعروفة بـ F4 بطريق «سيدي أحمد بن الشيخ»، تبعاً لقرار وزارة الداخلية بمنع التظاهر غير القانوني بالشارع العام الذي ورد في البلاغ الصادر عنها يوم 13 مارس 2018<sup>3</sup>.

كما تدرج ضمن هذا المصطلح مختلف أشكال التظاهر التي نظمها وشارك فيها ساكنة مدينة جرادة للتعبير عن أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية، خاصة بعد إغلاق وتصفية «شركة مفاحم المغرب» وتوقف النشاط المنجمي بها، ومطالبهم بإيجاد بديل اقتصادي لمدينتهم من خلال وضع وتنفيذ برامج تنمية محلية كفيلة بإعادة الاعتبار لهذه المدينة والنهوض بأوضاع سكانها.

#### 1. استغلال مناجم الفحم

ارتبط الحديث عن مدينة جرادة باكتشاف وإنشاء آبار الفحم سنة 1927، وتزامن إنشاء «مدينة العمال» مع الشروع في استغلال منجم الفحم الذي تم إطلاقه سنة 1936.

<sup>3</sup> - بلاغ وزارة الداخلية.

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

ووفقاً لبعض المراقبين الاقتصاديين، إن مدينة جرادة لم تشهد أي استثمار اقتصادي طوال خمسين سنة من استغلال مناجم الفحم باستثناء إنشاء محطة للطاقة الحرارية سنة 1971، كما لم تتمكن المدينة من تنويع أنشطتها الاقتصادية لدعم النمو السكاني وتوفير الفرص الكافية لتشغيل الشباب.

وكان قرار إغلاق المنجم سنة 1998 والتوقف النهائي لنشاطه في 17 يوليо 2000، بداية دخول المدينة في مرحلة الركود الاقتصادي وتدور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لغالبية سكانها. فقد أدى توقف النشاط المنجمي إلى فصل أكثر من 5500 عاملًا، كما تسبب بشكل مباشر في ارتفاع معدل البطالة، وزاد من تفاقم الأزمة الاقتصادية والاجتماعية بالمدينة التي أدت إلى حرمان أكثر من 25000 شخص من موارد عيشهم بالإضافة إلى انتشار الأمراض المهنية بين العمال المنجميين (السيليكوز والسرطان).

### 2. الاتفاقية الجماعية بخصوص مناجم جرادة

تضمنت الاتفاقية الجماعية الموقعة في 17 فبراير 1998 بين «شركة مفاحم المغرب» و«المركزيات النقابية»، الكونفدرالية الديمقرatطية للشغل، الاتحاد العام للشغالين والاتحاد المغربي للشغل» و«وزارة النقل والملاحة التجارية والسياحة والطاقة والمعادن» (قطاع الطاقة والمعادن)، مجموعة من الترتيبات أهمها:

- الإغلاق التدريجي للمنجم إلى حدود سنة 2001؛
- تسريح المستخدمين طبقاً لبرنامج محدد وتدريجي ومتكمال؛
- ضمان حقوق العمال والمستخدمين طبقاً لمعايير متفق عليها، مع الأخذ بعين الاعتبار التعويضات عن الأقدمية والتعويضات عن الأمراض المهنية والتعويضات العائلية وتسديد مستحقات الصناديق الاجتماعية؛
- نقل الأنشطة الاجتماعية والثقافية التي كانت تابعة لشركة مفاحم المغرب (المدارس، المركز الثقافي،...) إلى القطاعات الوزارية المختصة؛
- خلق مقاولات صغرى ومتوسطة لفصل بعض الأنشطة الملحوظة بشركة مفاحم المغرب (نقل، ورشات، مركز للخياطة، نجارة، هندسة مدنية...);
- دعم المكتب الوطني للكهرباء وإحداث أنشطة في إطار برنامج الكهربة القروية الشامل؛
- إدماج ثلاثة (300) مستخدم من طرف المكتب الوطني للكهرباء.

ومن جانب آخر تضمن البرنامج الاقتصادي المصاحب للاتفاقية الجماعية مجموعة من الاقتراحات تهم بالأساس فك العزلة عن مدينة وإقليم جرادة، وذلك بالرفع من مستوى التجهيزات الأساسية وخلق إطار ملائم للإقلاع الاقتصادي والصناعي.

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

### 3. مآل تنفيذ مقتضيات الاتفاقية الجماعية

حسب الإفادات والمعلومات المتقاطعة التي حصلت عليها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان من العديد من الفاعلين المحليين، والتي أكدتها بعض المنتخبين السابقين بجماعة جرادة، لم تجد مضمون الاتفاقية الجماعية والتدابير التي حددتها البرنامج الاقتصادي المصاحب لها، طريقها إلى التنفيذ على النحو المطلوب. وعرف البعض منها بطئاً وتعثراً كبيرين. وهو ما دفع العمال السابقين بـ«شركة مفاحم المغرب» إلى تأسيس جمعيات للترافع والدفاع عن حقوقهم وتنظيم وقفات اجتماعية وعقد اجتماعات مع السلطات العمومية المختصة للمطالبة بالوفاء بالتزاماتها الواردة باتفاقية 17 فبراير 1998.

وفي إطار إنجاز اللجنة الجهوية لتقاريرها الدورية عن الاحتجاجات المتواترة بمدينة جرادة، تأكّد لها من مصادر متعددة أنّ عدّة تراخيص للتنقيب عن الفحم واستغلاله وتسويقه قد منحت لبعض العاملين السابقين في مناجم الفحم ولعدّة أشخاص آخرين في المرحلة اللاحقة لإغلاق «شركة مفاحم المغرب»، وفي ظروف غابت عنها الشفافية، حسب هذه المصادر. وقد أدّت هذه الظاهرة إلى خلق نشاط اقتصادي جديد، وتحولت الفتنة المستفيدة منه إلى وسيط بين مجموعة من العمال، الذين يستخرجون الفحم بطرق غير مهيكلة وفي ظروف تتعدّم فيها أدنى شروط السلامة، ومستعملية من بعض القطاعات العمومية والخواص. ويبدو أنّ شيوخ هذه الممارسة قد ساهم في بروز فتنة اجتماعية صاعدة استفادت من وضعية احتكار هذا النشاط المنجمي «الموازي» واكتسبت وبالتالي نفوذاً اقتصادياً ملحوظاً وصارت مؤثرة في الشأن العام المحلي.

## IV. كرونولوجيا احتجاجات بجرادة

تهدف كرونولوجيا احتجاجات جرادة إلى تقديم المعطيات والمعلومات المحصل عليها، سواء عبر الرصد المباشر، واستكمال تفاصيلها عبر تجميع وتوثيق الأخبار المتواترة عن هذه الاحتجاجات، أو عبر مصادر إعلامية وطنية ومحلية متعددة، أو من الاتصالات المتواصلة مع عدد من الجمعيات المحلية والفاعلين المدنيين من أجل تتبع تطور الاحتجاجات. كما تم الاطلاع على مضمون التحقيقات الإعلامية وتقارير الهيئات الحقوقية.

وكانت مدينة جرادة قد عرفت منذ بداية نوفمبر 2017 عدداً من الاحتجاجات وبشكل متقطع على «الرهن العقاري» الذي سجلته وزارة المالية (قيادة الرياط) على مجموعة من المساكن التي تم الحصول عليها عن طريق عقود بيع لعدد من العمال السابقين في «شركة مفاحم المغرب». وقد تصاعدت تلك الاحتجاجات بعد امتناع المواطنين عن أداء فواتير للكهرباء اعتبروها باهظة. ثم ازدادت حدة إثر وفاة الشقيقين «حسن وجدون» في بئر

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

عشوائي لاستخراج الفحم.

واستمرت الاحتجاجات إلى حدود 14 مارس 2018 التي تحولت إلى طابع غير سلمي، حيث سجلت مواجهات بين القوات العمومية والمتظاهرين. وتجددت بعد هذا التاريخ الاحتجاجات وتواصلت بشكل متقطع وبأشكال تعبيرية مختلفة.

### 1. أشكال الاحتجاجات

- رصدت اللجنة الجهوية أشكالاً متعددة للاحتجاجات التي عرفتها مدينة جرادة، نذكر منها:
- الاعتصام الذي نظم بعد مسيرة المشي على الأقدام نحو مدينة العيون الشرقية؛
  - الإفطار الجماعي بنقط الاحتجاج ببعض أحياء المدينة (حي المسيرة، ساحة المنار، ساحة الشهداء، أولاد أعمّر، حاسي بلال...);
  - إطفاء أضواء البيوت؛
  - الإضرابات العامة: التي نظمت في أكثر من مرة والتي غالباً ما كان المواطنون يتذمرون معها، بحيث كانت تسبب شلاً شبه تام تجلّى في إغلاق المحلات التجارية والمطاعم والصيدليات والأسواق وتوقف وسائل النقل...؛
  - مسيرات سلمية، جابت شوارع المدينة وحمل خلالها المحتجون الرایات الوطنية، مطالبين بالعدالة الاجتماعية والمجالية وبايجاد بديل اقتصادي لمدينتهم وفتح تحقيق في الوفيات التي وقعت في الآبار العشوائية لاستخراج الفحم بعد إغلاق «شركة مفاحم المغرب»؛
  - طقطقة الأولى المنزلية، حيث لجأت مجموعات من ساكنة المدينة إلى طقطقة الأولى المنزلية بعد صلاة العشاء ببعض الأحياء الشعبية، في بعض المرات، ومن أسطح وشرفات المنازل، استجابة لدعوات كان يتم تعميمها على موقع التواصل الاجتماعي (الفيسبروك والواتساب)؛
  - توقيع العرائض، إذ نظم بعض المواطنين حملة لتوقيع عرائض تبني قيام المتابعين في «ملف احتجاجات جرادة» بتحريضهم على الاحتجاج؛
  - مشاركة مجموعة من المواطنين المقيمين بالقرى (تكافيت، عينبني مطهر، المريحة، توسيت، كنفودة) في الاحتجاجات.

14

### 2. كرونولوجيا الاحتجاجات

يمكن حصر أهم محطات الاحتجاجات التي عرفتها مدينة جرادة، في الفترة الزمنية التي يغطيها هذا التقرير، في المحطات الكبرى التالية:

## التقرير الموضوعاتي

### حول احتجاجات جرادة

١. 28 نوفمبر 2017: محاولة تنظيم اعتصام قرب عمالة إقليم جرادة ومسيرة نحو مقر ولاية جهة الشرق بوجدة، احتجاجا على غلاء فواتير الكهرباء للشهور الأخيرة من سنة 2017، حيث توصل سكان المدينة بفواتير اعتبروها مرتفعة وامتنعوا عن أدائها.
٢. 20 ديسمبر 2017: تجمهر عدد كبير من المواطنين بـ«حي المسيرة بجرادة» للتضامن مع أحد المواطنين، احتجاجا على نزع عدد من منزله من طرف مستخدم من المكتب الوطني للماء والكهرباء وتعرض أربعة (4) شبان في اليوم الموالي للاعتقال من منازل عائلاتهم بسبب مشاركتهم في هذا التجمهر وإطلاق سراحهم بعد ساعات من ذلك.
٣. 22 ديسمبر 2017: تنظيم مسيرة احتجاجية نحو عمالة إقليم جرادة بعد انتشال جثتي الشقيقان (حسن وجدون) ووفاتهما أثناء استخراجها للفحم من بئر عشوائي، والاعتصام أمام مستودع الأموات ومطالبة عائلتهما بجبرضرر العاجل والممنصف.
٤. 25 ديسمبر 2017: تنظيم مسيرة احتجاجية، بعد مراسيم دفن الشقيقين، من المقبرة اتجاه عمالة الإقليم والإعلان عن تشكيل لجنة لتأطير الاحتجاجات.
٥. 29 ديسمبر 2017: خوض إضراب عام وتنظيم وقفة احتجاجية بجرادة استجابة للبيان الذي تم تعميمه بوسائط التواصل الاجتماعي وال الصادر عن التمثيليات النقابية بالمدينة (مرجع) (CDT , UMT , UGTM,) ، FDT, UNT عينبني مطهر، المريجة، توسيت، كنفودة). وتم رفع شعارات لإيجاد بدائل اقتصادية بمدينة جرادة وإقليمها، ومحاسبة المسؤولين الذين شاركوا وأشرفوا على تصفية ممتلكات «شركة مفاحم المغرب».
٦. 01 يناير 2018: تنظيم احتجاج لمواطنين ببعض الأحياء الشعبية بالمدينة، بعد صلاة العشاء، ولجوئهم إلى قرع الأواني، ومكوث بعضهم داخل البيوت وقيامهم بالطنطنة من أسطح ومشارف المنازل بعد إطفاء أضواها، وذلك من أجل تذكير المسؤولين بضرورة تحقيق مطالبهم، وفي مقدمتها خلق بديل اقتصادي لجرادة. وقد تم تعميم الدعوة إلى هذا الشكل الاحتجاجي الجديد على موقع التواصل الاجتماعي.
٧. 19 يناير 2018: خوض إضراب عام وتنظيم مسيرة سلمية احتجاجا على استمرار الوفيات بـ«الساندريات» والمطالبة بالبديل الاقتصادي لمدينة جرادة ومحاسبة المسؤولين عن تهميشها وعدم تنفيذ المشاريع التي تم إقرارها بالبرنامج الاقتصادي الذي صاحب إغلاق «شركة مفاحم المغرب».
٨. 06 فبراير 2018: تنظيم مسيرة رفع فيها المحتججون «البطائق الصفراء» احتجاجا على استمرار الوفيات داخل آبار الفحم العشوائية.
٩. 07 فبراير 2018: تنظيم مسيرة بالشروع ابتداء من السابعة مساء والدعوة إلى إطفاء أضواء المنازل، للتعبير عن رفض المقترنات التي تقدم بها كل من وزير الطاقة والمعادن ووزير الفلاحة والصيد البحري...
١٠. 17 فبراير 2018: الدعوة إلى فترة من «الهدنة وتعليق الأشكال الاحتجاجية» لدراسة مقترنات الحكومة ومنح السلطات العمومية الوقت الكافي لتنفيذ الالتزامات والوعود التي قدمتها السلطات المختصة.

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

16

- 11. 03 مارس 2018:** خوض إضراب عام وتنظيم مسيرة سلمية جابت شوارع المدينة، احتجاجا على وفاة أحد المواطنين (ف. ق) الذي تعرض لصعقه كهرباء منجم عشوائي لاستخراج الرصاص بجماعة تويسيت التابعة لإقليم جرادة. وقد تجمهر المحتجون الذي وفروا من مختلف أحياء المدينة وجماعات الإقليم بالساحة المحاذية لعمالة الإقليم، وهم يضعون «شارات حمراء على أياديهم»، تعبيرا عن رفضهم للحلول التي اقترحتها الحكومة واعتبارها غير كافية لتلبية مطالبهم.
- 12. 08 مارس 2018:** تنظيم بعض نساء مدينة جرادة لمسيرة سلمية بمناسبة اليوم العالمي للمرأة، جابت خلالها شوارع المدينة في اتجاه «ساحة الشهداء». وقد رفعت فيها شعارات تستنكر الوضع المتردي الذي تعشه النساء في المدينة وتطالب بضمان كرامتهن وتمكينهن من حقوقهن باعتبارهن مواطنات متساويات مع الرجال.
- 13. 09 مارس 2018:** محاولة من اعتقال (م.د) أثناء تواجده رفقة عدد من نشطاء آخرين، وسط تجمع في سوق أسبوعي بمدينة جرادة، لتعبئة المواطنين للخروج إلى الشارع والمشاركة في مسيرة احتجاجية مقررة يوم 11 مارس 2018.
- 14. 10 مارس 2018:** أوضح بيان صادر عن الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بوجدة أن سبب اعتقال (م.د) ليس له علاقة بالاحتجاجات التي تعرفها مدينة جرادة، وأن «الأخبار الرائجة تبقى عارية من الصحة ولا تمت إلى الحقيقة بصلة؛ ذلك أنه بعد التحريرات الجارية في الموضوع من طرف الضابطة القضائية تبين أن الأمر يتعلق بحادثة سير، ارتكبت من طرف المعنوي بالأمر بتاريخ 8 مارس الجاري على الساعة الواحدة صباحا، وأن الأبحاث ما زالت جارية في الموضوع».<sup>4</sup>
- تسلق أربعة (4) متظاهرين من شباب المدينة عمودا للاتصالات وهددوا بالانتحار في حال لم يتم إطلاق سراح ثلاثة (3) أشخاص تم اعتقالهم، ويتعلق الأمر بـ (م.د) و(أ.ل) و(ب.ع).
- 15. 11 مارس 2018:** تنظيم مسيرة سلمية انطلقت من «ساحة امنار» ومرت على أحياء «المسيرة» و«ولاد عمر» و«حاسي بلال»، لتنتجه نحو مدينة العيون الشرقية التي تبعد عن جرادة بحوالي خمسين (50) كلم. وقد رفعت فيها شعارات تطالب بخلق بدائل اقتصادي للمدينة ومحاسبة المسؤولين عن الوضع القائم بالمدينة وإيجاد حل لمشكل الماء والكهرباء بالإضافة إلى إطلاق سراح المعتقلين الثلاث. وقد حظي هذا الشكل الاحتجاجي بتفاعل رواد التواصل الاجتماعي الذين عبروا عن دعمهم لمطالب المحتجين. وقد قضى المحتجون ليتلهم معتصمين بالشارع العام بمدينة العيون الشرقية.
- 16. 12 مارس 2018:** خوض إضراب عام بمناسبة، ما أطلق عليه المحتجون، «أربعينية عبد الرحمن شهيد الغيران» الذي توفي في فاتح فبراير 2018 داخل إحدى الآبار العشوائية لاستخراج الفحم بـ «حاسي بلال» قرب مدينة جرادة.
- 17. 13 مارس 2018:** صدور بلاغ لوزارة الداخلية يمنع المظاهرات غير المرخص لها في الطرق العمومية، حيث

4 - جريدة هسبريس الإلكترونية بتاريخ 10 مارس 2018: إيقاف ناشط يوجه الاحتجاجات في جرادة والنيابة العامة تقرر تدخلها: <https://www.hespress.com/societe/384106.html>

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

أوضح: منع التظاهر غير القانوني بالشارع العام والتعامل بكل حزم مع التصرفات والسلوكيات غير المسؤولة، حفاظاً على استباب الأمن وضماناً للسير العادي للحياة العامة وحماية مصالح المواطنين والمواطنين. حيث قرر عدد من المتظاهرين - ومنهم عمال مناجم الفحم- تنظيم اعتصام مفتوح داخل أحد آبار استخراج الفحم المتواجد بغاية قرب المنطقة المعروفة بـ F4 بطريق «سيدي أحمد بن الشيخ».

**14 مارس 2018:** انتشار خبر ارقاء أربعة عمال داخل البئر المذكور عبر موقع التواصل الاجتماعي والواتساب، ومقاطع فيديو تظهر لحظة ارقاء المعينين في البئر، وتعالي صراخهم وصياحهم وطلبهم النجدة؛ - تدخل رجال الوقاية المدنية على وجه السرعة محاولين إنقاذ المعينين. وبالموازاة مع ذلك، تدخلت القوات العمومية لفك الاعتصام وتفريق المحتجين الذين قاموا مقابل ذلك برشق تلك القوات بالحجارة، لتندلع بذلك المواجهات بين الطرفين تجت عنها إصابات في صفوف القوات العمومية وبعض المتظاهرين وإحرق عدد من سيارات القوات العمومية واعتقال عدد من المحتجين وإحالتهم فيما بعد على المحكمة الابتدائية وعلى محكمة الاستئناف بوجدة.

وعرفت هذه الاحتجاجات عنفاً ما بين القوات العمومية والمتظاهرين نتجت عنها إصابات في صفوف القوات العمومية والمتظاهرين - بما فيهم الطفل (ز.ع)، الذي أوضحت عائلته أنه تعرض للدهس. وتم تسجيل إحراق عدد من سيارات القوات العمومية واعتقال عدد من المحتجين .

**15 مارس 2018:** صدور بلاغ لوزارة الداخلية تعلن فيه أنه تم بإلاغ السلطات القضائية المختصة بفتح تحقيق حول ترويج صور مصابين بجروح في وقائع جرت بالشرق الأوسط والادعاء أنها لأعمال عنف مارستها القوات العمومية بمدينة جرادة.

**19 أبريل 2018:** الدعوة إلى المكوث داخل المنازل وإخلاء الشوارع وتعليق لافتات على المنازل مكتوب عليها «غي عتاقلنا كاملين» في إشارة إلى التضامن مع المعتقلين.

**20 أبريل 2018:** خوض إضراب عام بمدينة جرادة، بموازاة مع تقديم عدد من المتابعين أمام المحكمة الابتدائية بوجدة.

**21 أبريل 2018:** الدعوة إلى صيام وإفطار جماعي في نقاط تجمع المتظاهرين، وتنظيم مسيرات انطلاقاً من الأحياء الشعبية في اتجاه المحطة الطرقبية وحمل الحقائب للتلويع بـ مغادرة المدينة.

**22 مايو 2018:** تنظيم حملة توقيع المواطنين بجرادة على عرائض تنفي قيام المتابعين بتحريضهم على الاحتجاج (عاينت اللجنة إدعاء دفاع المتابعين بنسخ من هذه العرائض إلى رئيس الهيئة خلال جلسة للمحكمة الابتدائية).

**23 مايو 2018:** تنظيم مسيرة وسط مدينة جرادة ووقفات احتجاجية في عدة أحياء بالمدينة، تضامناً مع المعتقلين والمطالبة بإطلاق سراحهم.

**24 يناير 2019:** تنظيم وقفة احتجاجية أمام باب السجن المحلي بوجدة تضامناً مع معتقلي احتجاجات جرادة. وذلك بعد خوض عدد من المعتقلين إضرابات عن الطعام ومنع البعض منهم من اجتياز امتحانات نهاية

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

الأسدس الأول برسم السنة الجامعية 2018 - 2019. وقد رفعت خلال هذه الوقفة شعارات تطالب بوضع حد للمضايقات التي يتعرض لها المعتقلون المعنيون والإفراج الفوري عنهم.

**25. 12 أبريل 2019:** إعلان رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بمناسبة تنظيم لقاء تواصلي حول إحداث آلية الوطنية للوقاية من التعذيب، استعداد المجلس للاستماع والتفاعل مع عائلات معتقلي احتجاجات جرادة والحسيمة.

**26. 05 يونيو 2019:** استفادة (سبعة وأربعين «47») من معتقلي احتجاجات جرادة الذين كانوا يقضون عقوباتهم من العفو الملكي بمناسبة عيد الفطر.

## ٧. مطالب المحتجين بجريدة

سجل المجلس الوطني لحقوق الإنسان 28 مطلبًا ذو طابع اقتصادي واجتماعي من طرف المحتجين، ويمكن تقسيمه إلى المجالات التالية:

18

المجال	المطالب
الحق في الصحة	<ul style="list-style-type: none"><li>- توفير بطاقات صحية تضمن على المستوى الوطني الحق في العلاج والرعاية الصحية المجانية لضحايا داء السيليكوز وإضافة هذا المرض إلى قائمة الأمراض المزمنة التي تمنح الحق في المعاش</li><li>- تعويض ضحايا السيليكوز وتقييم مدى انتشار الأمراض المزمنة في الإقليم</li><li>- تعويض ضحايا المخلفات الغازية والصلبة من محطة الطاقة الحرارية</li><li>- تعويض ضحايا الأمراض المهنية (السيليكوز...) وضحايا حوادث الشغل وأرامل ضحايا الموقوفين عن العمل</li><li>- إنشاء بنيات تحتية ووحدات صحية</li></ul>
الحق في التعليم	<ul style="list-style-type: none"><li>- إحداث ملحقة جامعية متعددة التخصصات بمدينة جرادة</li><li>- تجديد تخصصات معهد التكنولوجيا التطبيقية وفقاً لاحتياجات سوق الشغل مع الإعفاء من رسوم التسجيل وإنشاء المدارس الداخلية</li><li>- إنشاء مدرسة جهوية للهندسة والتكنولوجيا الحديثة بجريدة</li></ul>

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

<ul style="list-style-type: none"><li>- الحد من التأثير الكبير للبطالة من خلال توفير فرص عمل للخريجين الشباب خاصة في محطات الطاقة الحرارية</li><li>- تنظيم العمل وضمان سلامة العمال في آبار الفحم</li><li>- احتساب المعاش على أساس السنوات الثلاث الأخيرة من العمل بدلاً من السنوات الثماني الأخيرة المعمول بها حالياً</li><li>- ترسيم 320 عامل ما يزالون يعملون في المنجم القديم</li><li>- تسوية مشاكل التقاعد لعمال المناجم المتقاعدين</li></ul>	<h3>الحق في العمل وحقوق العمال</h3>
<ul style="list-style-type: none"><li>- تطهير المدينة من بقايا المعادن وركام الفحم</li><li>- استكمال أعمال الصرف الصحي في الإقليم وفحص حالة المياه الجوفية</li><li>- مكافحة التلوث وإنشاء مساحات خضراء ومرافق ترفيهية للسكان</li><li>- تسريع و Tingiring الأشغال لحماية الإقليم من مخاطر الفيضانات</li></ul>	<h3>الحق في بيئه سليمه</h3>
<ul style="list-style-type: none"><li>- توسيع المدار الحضري لإقليم جرادة</li><li>- إنشاء متحف خاص بهفاظم جرادة</li><li>- بناء منشآت رياضية وثقافية</li><li>- إحداث أسواق أسبوعية بالإقليم</li><li>- فك العزلة عن بعض المناطق من خلال تجديد شبكات الطرق في الإقليم</li></ul>	<h3>مطالب تتعلق بالبنية التحتية</h3>
<ul style="list-style-type: none"><li>- إنشاء بدائل اقتصادية بالإقليم وإعادة الإنعاش الاقتصادي لمدينة جرادة، التي كانت معروفة أساساً باستخراج الفحم والذي يعتبر مصدر دخل رئيسي للسكان</li><li>- إحداث صندوق مساعدات خاص بالإقليم</li><li>- اعتماد سعر تفضيلي للمياه والكهرباء لصالح سكان مدينة جرادة و«حاسي بلال» مراعاة لهشاشةهم الاقتصادية والاجتماعية</li><li>- توفير سكن مناسب وبأسعار معقولة لتشجيع الاستقرار في المدينة</li><li>- إغلاق الآبار العشوائية المهجورة والجوفية والسحب الفوري لما ذكره من تأثيرات استغلال مناجم الفحم</li><li>- فتح تحقيقات في شروط الإغلاق وتصفية «شركة مفاحم المغرب» ومسئولة امسيؤولين عن عدم إنجاز المشاريع التي تم إقرارها في البرنامج الاقتصادي المصاحب لاتفاقية الاجتماعية التي وقعت بين الحكومة والمراكز النقابية و«شركة مفاحم المغرب».</li></ul>	<h3>مطالب أخرى ذات طابع عام</h3>

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

### ٦٧. التدابير المتخذة من قبل السلطات العمومية

#### ١. مبادرة الحكومة

عرفت منطقة جرادة تواجد بعض أعضاء الحكومة للتفاعل مع مطالب الساكنة، ويمكن تسجيل أهم الزيارات فيما يلي:

• عقد وزير الطاقة والمعادن الذي توجه رفقة المديرة العامة للمكتب الوطني للهيدروكربونات والمناجم اجتماعات مع المنتخبين وجماعيات المجتمع المدني المحلي ومختلف الفاعلين والمتدخلين في القطاع المنجمي، في 03 يناير 2019، وتم التأكيد على:

- إعداد الخريطة الجيولوجية للمنطقة لاستكشاف إمكاناتها في مجال التعدين وتشجيع المستثمرين؛
- مراقبة مدى احترام دفتر التحملات المتعلق بمواصفات رخص التشغيل؛
- إطلاق دراسة حول ظروف السلامة في آبار الفحم؛
- دراسة إمكانيات إعادة تدوير مخلفات التعدين في الإقليم؛
- إعطاء الأولوية لشباب إقليم جرادة في عملية التوظيف داخل الوحدة الرابعة من محطة جرادة الحرارية، وإنشاء وحدة خامسة؛

• إعداد فاتورة شهرية لأداء الماء والكهرباء مصحوبة بتسهيلات للدفع لصالح الأسر، مع إمكانية استخدام البطاقات المدفوعة مسبقاً لتمكين الأسر من التحكم بشكل أفضل في استهلاكها؛

• تشكيل لجنة لرصد تنفيذ الاتفاقية الاجتماعية الموقعة سنة 1998؛

• تسوية مشكلة العمال الذين لا يستوفون معيار عدد الأيام المطلوبة (3420 يوماً) للاستفادة من التقاعد؛

• رفع الاستيلاء التحفظي على المساكن التي حصل عليها وأقام بها عدد من العمال السابقين في منجم جرادة.

• قيام وزير الفلاحة بزيارة إلى مدينة جرادة بتاريخ 19 يناير 2018 حيث تم عقد اجتماعات مع مختلف الفاعلين المعنيين، وأعلن عن إعداد برنامج عمل استعجالي لتحسين دخل الفلاحين والرفع من مستوى معيشة الساكنة المحلية. (أنظر الملحق).

• مبادرة وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان يوم 07 يونيو 2018 بالرد على تقرير منظمة «هيومن رايتس ووتش» الذي أصدرته بتاريخ 04 يونيو 2018 تحت عنوان «قمع جديد للاحتجاجات في المغرب: قوة مفرطة واعتقالات وسوء معاملة في جرادة». وأكد الوزير أن التقرير المذكور تضمن ادعاءات ومغالطات مجانية للصواب ومخالفة للحقيقة والواقع.

• إعلان وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة يوم 03 فبراير 2019، في سياق تعرضه لتسوية النقط المتبقية في الاتفاقية الاجتماعية الخاصة بالإغلاق النهائي لـ«شركة مفاحم المغرب»، أنه «تمت المصادقة على تكميلة الأيام

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

المتبقية للوصول إلى عتبة الحد الأدنى للاستفادة من معاش التأمين الاختياري والمحددة في 3240 يوم عمل بالنسبة لجميع العمال المستوفين 1080 يوم عمل في الشركة بتاريخ 1998 وما بعد». مضيفاً أن هذه العملية استفادت منها، في مرحلة أولى، 120 حالة، وبأن لواحة أخرى هي في طور التسوية، ويتعلق الأمر بـ:

- لائحة تشمل 136 حالة من العمال السابقين بشركة مفاحم المغرب المشمولين بالاتفاقية الجماعية ل 17 فبراير 1998.

- لائحة المجموعة 59 المطرودين من شركة مفاحم المغرب والمشمولين بالاتفاقية الاجتماعية؛
- إضافة إلى لائحة المجموعة 57 المطرودين من شركة مفاحم المغرب غير المشمولين بالاتفاقية الاجتماعية.

وبحسب مصادر جماعوية محلية متطابقة، فإن وضعية الأشخاص الواردة أسمائهم باللواحة الثلاثة قد قمت تسويتها، وأن لائحة أخرى تضم 21 حالة سلمت لعامل إقليم جرادة ما زالت قيد الدراسة بوزارة الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة.

21

- زيارة رئيس الحكومة مدينة وجدة بتاريخ 10 فبراير 2018 وإعلانه عن اتخاذ التدابير التالية:
  - التعليق الفوري لجميع تصاريح التعدين التي لا تاحترم القوانين المعمول بها؛
  - إطلاق دراسة تتعلق باستغلال قطاع المعادن التي كشفت عن وجود مناجم أخرى غير مستغلة في المنطقة، ولا سيما الزنك والرصاص والنحاس؛
  - توفير حوالي 2.5 مليون درهم للوحدة القانونية المسؤولة عن التنسيق مع صندوق المعاشات والتأمين وإمدادها بالموارد المالية اللازمة لتسهيل ملفات الأمراض المهنية للعاملين السابقين بشركة «مفاحم المغرب»؛
  - وضع العقارات رهن إشارة المقاولين الشباب لتنفيذ مشاريعهم في المنطقة الصناعية بجرادة، والتي بدأت أشغالها بالفعل؛
  - تعيئة 3000 هكتار للاستغلال الزراعي، بما في ذلك 1000 هكتار لفائدة ذوي الحقوق و2000 هكتار للشباب العاطلين عن العمل؛
  - تقديم تسهيلات للعاملين السابقين في شركة «مفاحم المغرب» للحصول على السكن.

### 2. مبادرة المؤسسة التشريعية

أ- مجلس النواب

طبقاً لمقتضيات المادتين 63 و64، قامت لجنة الداخلية والجماعات الترابية والتعهير وسياسة المدينة بتاريخ 29 يونيو 2015 بتشكيل لجنة للقيام بمهام استطلاعية لمناجم جرادة وتسويتها. وقد تكونت من ستة برلمانيين، حيث

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

عقدت يومي 10 و 11 فبراير 2016 اجتماعات عمل مع ممثلي السلطات المحلية والمجتمع المدني والجماعات التربوية والشركات المرخص لها بالتنقيب واستخراج الفحم والرصاص.

- أكد وزير الداخلية على التزام الحكومة بالسهر على دعم المسلسل التنموي بإقليم جرادة، وعلى تنفيذ الوعود المعلن عنها، وحرص الحكومة على تقديم أجوبة عن الانشغالات بشأن الوضع بهذا الإقليم، وإحاطة الرأي العام الوطني علماً ب مختلف التطورات والملابسات المحيطة به. وأثناء اجتماع لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة التابعة لمجلس النواب بتاريخ 02 أبريل 2018 لدراسة الأوضاع بمدينة جرادة،
- أُعلن واي جهة الشرق في نفس الاجتماع عن برمجة 22 مشروعًا بتكلفة إجمالية تصل إلى 900 مليون درهم في إطار البرنامج التنموي لإقليم جرادة، الذي يهدف إلى إيجاد بديل اقتصادي عبر الفلاحة والصناعة وتشجيع الاستثمار والاقتصاد التضامني وتعزيز التجهيزات الاجتماعية للقرب والتأهيل الحضري والبيئي، إضافة إلى إجراءات آنية تم اتخاذها في مجال التشغيل بالإقليم: توفير حوالي 2000 منصب شغل آني، وتسجيل 1145 سيدة لالشتغال في العمل الموسمي بالجنوب الإسباني، وإدماج شباب الإقليم في الأقطاب الصناعية الوطنية (القنيطرة وطنجة) والقيام بإجراءات مواكبة تهدف إلى تخفيض كلفة الماء والكهرباء بالنسبة للطبقة ذات الدخل المحدود.

22

### ب- مجلس المستشارين

طبقاً للمادة 77 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين والمادة 6 من القانون التنظيمي المتعلق بتسخير اللجان النيابية لتقسيي الحقائق، شكل مجلس المستشارين يوم 10 يوليوز 2018 لجنة لتقسيي الحقائق حول الأحداث الاجتماعية التي عرفتها مدينة جرادة، وذلك من أجل البحث في مآل الاتفاقية الاجتماعية الموقعة بتاريخ 17 فبراير 1998 بين «وزارة الطاقة والمعادن» و«شركة مفاحم المغرب» و«المركيزيات النقابية»، والبرنامج الاقتصادي المصاحب لها. وقد حدد هدف هذه اللجنة في معرفة الأسباب الحقيقة التي أدت إلى إغلاق «شركة مفاحم المغرب» بجريدة وملابسات تصفية ممتلكاتها والكشف عن أسباب عدم تنفيذ تلك الاتفاقية الاجتماعية والبرنامج الاقتصادي المصاحب لها.

وكانت رئيسة اللجنة قد صرحت أن هذه الأخيرة سطرت برنامج عمل خاص بها وحددت جدول عدد من الاجتماعات مع مختلف الأطراف المعنية، من أجل رصد ما تم إنجازه وما بقي عالقاً من الوعود الحكومية التي أعطيت للساكنة المعنية بعد إغلاق «شركة مفاحم المغرب». لكن بعد انطلاق أشغال اللجنة بمنتهى قصيرة، قدم مقررها استقالته من عضويتها بسبب:

- عدم توفر اللجنة المذكورة على الشروط المناسبة للقيام بمهنتها؛
- عدم الانتظام الذي عرفته اجتماعات اللجنة وضعف الفعالية في تدبير المجتمعات التي عقدتها؛

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

- رفض رئيس مجلس المستشارين لطلب تجديد آجال عمل اللجنة.

ورغم ذلك، استمرت اللجنة في أداء مهامها إلى حدود 03 ماي 2019، حيث أعلنت عن الانتهاء من أشغالها. وكان مكتب مجلس المستشارين قد حدد لها موعدا لإيداع تقريرها في أجل أقصاه 21 ماي 2019، غير أنه قرر بعد ذلك حل اللجنة المعنية بدعوى عدم تقديمها لتقريرها النهائي في الآجال المحددة لها.

### 3. السلطات المحلية لولاية جهة الشرق

عقد ولی جهة الشرق سلسلة من الاجتماعات متعددة الأطراف ابتداء من تاريخ 29 دجنبر 2017 شارك فيها منتخبون محليون وبريطانيون وممثلون عن الأحزاب السياسية والنقابات والشبكات الجمعوية. وقد تم prez عن هذه الاجتماعات ما يلي:

- توقيع اتفاقية إطار بتاريخ 23 أبريل 2018 للتنمية المندمجة والمستدامة لمدينة جرادة (2018 - 2020);
- تسليم الدفعة الأولى من سندات ملكية البقع الأرضية لفائدة المستفيدين من عملية تسوية الوضعية العقارية بمدينة جرادة في فاتح دجنبر 2018;
- إعطاء انطلاقة أشغال عدد من المشاريع التنموية التي تروم تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بإقليم جرادة وتوفير فرص الشغل للساكنة المحلية;
- تسليم رخص استثنائية لاستغلال الفحم الحجري بآبار الفحم، صادرة عن وزارة الطاقة وإبعادن والتنمية المستدامة لفائدة 5 شركات و5 تعاونيات، ستمكنها من تسويق منتوجها من الفحم الحجري للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب -قطاع الكهرباء- في إطار اتفاقية شراكة، تتضمن تكين العمال المشغلين فيه من التغطية الصحية والضمان الاجتماعي والتأمين والعمل على احترام شروط السلامة الصحية.
- تنظيم عدة اجتماعات لتقدير التقدم المحرز على مستوى مشاريع التنمية المحلية.

### 4. المجالس المنتخبة

اتخذ مجلس جهة الشرق مجموعة من المبادرات، حيث عقد جلسة استثنائية في 11 يناير 2018 خصصت لدراسة الوضع الاجتماعي والاقتصادي بإقليم جرادة. كما رصد ميزانية خاصة بقيمة أربعة ملايين درهم لإطلاق عملية إغلاق آبار الفحم العشوائية لتجنب الأخطار التي تمثلها على سلامة السكان.

توقيع خمسة عشر اتفاقية شراكة مع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (INDH) تهدف إلى تشجيع الأنشطة المدرة للدخل لفائدة التعاونيات، لا سيما في مجالات تربية المواشي والحرف اليدوية والاندماج الاجتماعي والاقتصادي للشباب.

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

وتفاعلًا مع هذه الإجراءات، أصدرت الهيئات السياسية والنقابية وفاعلين من المجتمع المدني ورؤساء الجماعات الترابية بالإقليم، بتاريخ 17 فبراير 2018، بيانات تم التعبير عن خلالها عن الارتياح لتفاعل الإيجابي للسلطات العمومية مع مطالب الساكنة، معتبرين أن المقاربة المعتمدة من شأنها أن تعطي دفعة قوية لتنمية الإقليم، غير أن بعض نشطاء الحركة الاحتجاجية لمدينة جرادة عقدوا يوم 22 نوفمبر 2018 ندوة صحفية بقر المنظمة المغربية لحقوق الإنسان بالرباط، أخبروا فيها الرأي العام الوطني بحقيقة الاحتجاجات والوعود التي قدمتها الحكومة. وانتقدوا ضعف تنفيذ الحكومة لالتزاماتها الرامية إلى إيجاد حلول للمشاكل التي يعاني منها إقليم جرادة، واعتبروا أن حصيلتها «غير مرضية ولم تتجاوز 20 في المائة» وأن «80 في المائة من النقط الواردة بالبرنامج التنموي لإقليم جرادة لم يتم تنفيذها».

بالرغم من القرارات والتدابير التي تم الإعلان عنها، فإن الحركة الاحتجاجية المعبرة عن مطالب الساكنة باعتبارها الضحية المباشرة للأزمة، لم تتوقف مما أدى إلى استمرار التوترات التي أسفرت عن اعتقالات ومتابعات قضائية.

## VII. تدخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجنته الجهوية بالشرق

24

طبقا لاختصاصاته في مجال الوقاية والحماية، و مباشرة بعد توصله بمعلومات متواترة وأخبار متطابقة حول أجواء الاحتقان التي كانت تسود مدينة جرادة، بادرت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، يوم 23 ديسمبر 2017، بالاتصال بالسلطات المحلية للتعمير عن انشغال المجلس بخصوص مجريات الأحداث، ودعوتها إلى التعاون والتنسيق لتسهيل ممارستها لمهمة الوساطة المخلولة للمجلس بموجب القانون في مثل هذه الحالات.

ونظرا لعدم تجاوب كل من السلطات الجهوية والإقليمية مع مبادرات اللجنة الجهوية للمجلس، تقرر بتاريخ 25 ديسمبر 2017 إيفاد فريق إلى مدينة جرادة لرصد وتتبع مجريات الأحداث وتجميع المعلومات بشأنها وتوثيقها. كما قامت اللجنة لاحقا بـاللاحظة محاكمة المعتقلين في سياق هذه الأحداث، وبزيارة المعتقلين بالسجن المحلي بوجدة والأطفال الذين تم إيداعهم بمركز حماية الطفولة بوجدة لتفقد وضعيتهم، بالإضافة إلى استقبال اللجنة الجهوية بمقرها لعائلات المعتقلين ومواكبتهم القانونية.

وفي هذا الصدد، ينبغي التأكيد على أنه أمام بعض الصعوبات التي اعترضت قيام اللجنة الجهوية بهامها بشكل عادي، فإن الملاحظة والرصد والتتبع المنتظم للاحتجاجات جرادة وتداعياتها لم يكن من الممكن القيام به دون التعاون والتفاعل الإيجابي للعديد من الفاعلين الجمعويين المحليين.

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

وتتجدر الإشارة إلى أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان قد وجّه مراسلات إلى السلطات العمومية لتذكيرها بالمقتضيات الدستورية والتشريعية، رغم وضوحاها، المتعلقة باختصاصاته ومهامه في مجال حماية حقوق الإنسان ورصد انتهاكاتها بسائر جهات المملكة، من أجل التغلب على العقبات التي واجهها أثناء قيام لجنته الجهوية بمهامها أثناء احتجاجات جرادة.

### 1. زيارة المعتقلين المتابعين على خلفية احتجاجات جرادة

انتدبت اللجنة فريقاً عنها بتاريخ 22 مارس 2018 للقيام بزيارة السجن المحلي بوجدة، والتي استغرقت ست ساعات، تمكن خلالها فريق اللجنة من مقابلة سبعة معتقلين وعقد اجتماع مع مدير المؤسسة السجنية. وقد تأكّد للجنة في الاجتماع مع المدير أن عدد المعتقلين على خلفية احتجاجات جرادة كان يبلغ يوم الزيارة، 32 معتقلًا، كانوا يتواجدون جميعهم في نفس الجناح، 11 منهم ممن مثلوا أمام المحكمة الابتدائية و21 أمام قاضي التحقيق. ومن بين هؤلاء أربعة قاصرين تم إيداعهم بمركز حماية الطفولة.

25

كما اطلعت اللجنة على قرار بعض المعتقلين الدخول في إضراب عن الطعام احتجاجاً على قرار عزلهم عن باقي السجناء، وتمكن فريق اللجنة الجهوية من مقابلة ثلاثة مضربين عن الطعام، اثنين منهم ممن بين الذين تمت إحالتهم على المحكمة الابتدائية وأثنين آخرين ممن بين الذين تمت متابعتهم أمام محكمة الاستئناف.

#### أ. إفادات المعتقلين

حسب إفادات المعتقلين لفريق اللجنة، تبيّن لها احترام مدة وضعهم تحت الحراسة النظرية، وإشعار عائلاتهم باعتقالهم وإشعار المعنيين بحقهم في التزام الصمت وتوكيل محامي. كما أكدوا أنهم حصلوا على دليل السجين واستفادوا من زيارة عائلاتهم.

صرحوا جميعهم أنهم وقعوا على المحاضر التي أُنجزتها الشرطة القضائية تحت الإكراه دون أن يتمكنوا من الاطلاع على مضمونها. كما صرّح (أ.ل) أنه رفض رفقة قاطعاً توقيع محضر استنطاقه. وصرّح آخرون تلقّيهم صفعات أثناء توقيفهم من قبل قوات الأمن، وأكد البعض منهم أنهم تمكنوا من التخابر مع محاميهم، فيما صرّح آخرون أنهم لم يتمكنوا من الاتصال مع أي محامي إلى غاية يوم الزيارة التي قامت بها اللجنة الجهوية.

تم إخبار اللجنة الجهوية من طرف إدارة السجن بوقوع محاولتين للانتحار في السجن المحلي بوجدة في صفوف الأشخاص المتابعين في إطار احتجاجات جرادة. يتعلق الأمر بالمعتقلين (م.ص) في 24 ماي 2018 و(ر.م) في 19

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

يونيو 2018. وقد تابعت اللجنة الجهوية تطور وضعهما الصحي بشكل منتظم مع مدير السجن المحلي بوجدة. وقد فريق اللجنة إلى مدير السجن عددا من التوصيات من أجل تحسين وضعية المعتقلين المعندين، وخاصة تلك التي تتعلق باستفادتهم من الرعاية الطبية ومن الفسحة مع باقي السجناء والاستحمام وتوفير الأقلام والأوراق وبعض الكتب للمعتقلين الذين طالبوا بها.

### ب. تتبع وضعية المضربين عن الطعام

قام فريق من اللجنة الجهوية بتتبع وضعية المعتقل (م.د) بالسجن المحلي بوجدة الذي دخل في إضراب عن الطعام احتجاجا على استمرار اعتقاله بأمر من قاضي التحقيق. وقد لاحظ الفريق آثار العياء التي كانت بادية على هذا المعتقل الذي أخبر اللجنة بكونه في حالة إضراب منذ تاريخ 10 سبتمبر 2018.

وصرح مدير السجن أن المعتقل (م.د) لم يسبق له أن أشعر كتابة إدارة المؤسسة بدخوله في إضراب عن الطعام. وبتاريخ 18 سبتمبر 2018 تم إخبار اللجنة هاتهيا بأن المعتقل المعندي قد أوقف الإضراب عن الطعام. وقد أسفت تدخل اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان وحوارها مع المعتقلين المعندين إلى تعليق أحدهم للإضراب عن الطعام (ب.ع)، بينما أصر الآخر على الاستمرار في إضرابه (أ.ل).

انتقل فريق اللجنة الجهوية بتاريخ 01 نوفمبر 2018 إلى السجن المحلي بوجدة من أجل التأكد من صحة المعلومات المتعلقة بدخول المعتقلين الذين قمت محاكمتهم، على خلفية احتجاجات جرادة، في إضراب عن الطعام. وقد أكد مدير السجن أن الإدارة تتبع الوضعية الصحية للمعتقلين الذين تناقلت الصحافة خبر إضرابهم عن الطعام، مذكرا ببيان صادر عن إدارة السجن توضح فيه أن المعتقلين لم يثروا أي ادعاء أو شكوى حول تعرضهم لسوء المعاملة داخل السجن.

خلال هذه الزيارة، أجرى فريق اللجنة مقابلات انفرادية مع المعتقلين، (م.د) و(ط.إ) «قاصر» و(م.ص) و(خ.خ) «تسعة أيام من الإضراب عن الطعام» و(ح.م) «26 يوما من الإضراب عن الطعام»، وتوصل إلى الخلاصات التالية: - باستثناء حالة القاصر (ط.إ)، الذي اشتكي من عدم توفر الماء الساخن للاستحمام في جناح الأحداث (و.م.ص) الذي كان يخضع للعلاج من اضطرابات نفسية، والذي اشتكي من عدم ملاءمة توقيت تناول الدواء في نهاية فترة الظهيرة بدلاً من المساء، مما يسبب له اضطرابات في النوم، فإن باقي المعتقلين لم يشتكوا من ظروف الاعتقال أو من التعرض لسوء المعاملة.

- صرح المعتقلان (خ.خ) و(ح.م)، أنهما لم يخبرا كتابة إدارة السجن بدخولهم في إضراب عن الطعام احتجاجا

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

- على وضعهم في الحبس الانفرادي مدة طويلة ومنعهم من التخابر مع هيئة دفاعهم.
- في الاجتماع مع مدير السجن، التزم بالقيام بأعمال الصيانة الالزمة لضمان توفير الماء الساخن في جناح الأحداث. بالإضافة إلى إعادة النظر في توقيت تناول الدواء للمعتقل (م.ص) واتخاذ التدابير من أجل عرض المعتقل (ح.م) على طبيب نفسي بسبب حالة الاكتئاب الحادة البادية عليه.
- وبتاريخ 8 فبراير 2019 تأكّد للجنة الجهوية، خلال زيارة السجن المحلي بوجدة، قيام 10 معتقلين بإضراب عن الطعام، من بينهم أربعة أحداث. احتجاجاً على طول مدة المحاكمة والأحكام الصادرة في حقهم التي اعتبروها قاسية.

### ج. زيارة المتابعين المودعين بمركز حماية الطفولة بوجدة

زار فريق من اللجنة الجهوية بتاريخ 20 ابريل 2018 مركز حماية الطفولة بوجدة لتفقد ظروف ووضعية الأحداث المتابعين على خلفية الاحتجاجات التي عرفتها مدينة جرادة. ودامت هذه الزيارة ساعتين من الزمن، عقد الفريق خلالها اجتماعاً تمهيدياً مع مدير المركز قبل أن يلتقي مع الطفل الوحيد (م.ص) الذي كان متابعاً في حالة اعتقال، في حين أنَّ ثلاثة الآخرين (أ.ع) 14 سنة، (أ.ب) 14 سنة، و(م.ب) 16 سنة الذين تم إيداعهم بهذا المركز، تقرر تسليمهم لأولياء أمورهم بعد أن قررت المحكمة متابعتهم في حالة سراح.

وأكَّدَ الطفل (م.ص) للأعضاء الفريق أنه يستفيد من زيارة عائلته بشكل منتظم ولا يشتكي من سوء المعاملة بالمركز. كما علمت اللجنة أنَّ الطفل المعنِي قد تم تسليمه لعائلته بعد أن قرر قاضي الأحداث تعييه بالسراح المؤقت من أجل قضاء عيد الأضحى رفقة عائلته في الفترة الممتدة ما بين 20 و30 غشت 2018. كما تمكن، ابتداءً من يوم الاثنين فاتح أكتوبر 2018، من متابعة دراسته بإحدى الثانويات القرية من مركز حماية الطفولة بوجدة بعد اتصالات أجرتها إدارة المركز مع المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية بجرادة وموافقة قاضي الأحداث.

## VIII. ملاحظة محاكمات المتابعين على خلفية احتجاجات جرادة

قرر المجلس الوطني لحقوق الإنسان ملاحظة المحاكمات المتعلقة بملف المعتقلين على خلفية احتجاجات مدينة جرادة والتي كانت بوتيرة تكاد تكون يومية منذ 28 نونبر 2017.

حيث تم إيقاف ومحاكمة حوالي 93 شخصاً، 92 ذكوراً راشدين، و 80 قاصرين. وقد ثُمِّت متابعة 80% منهم في حالة اعتقال و 20% في حالة سراح وذلك على إثر اندلاع أعمال العنف بين القوات العمومية والمتظاهرين والتي كانت سبباً في أضرار مادية وجسدية للطرفين، وفي إضرام النار وإتلاف ناقلات تابعة للقوات العمومية.

كما تم إيقاف بعض المعتقلين بتاريخ 10 مارس، والذين أحيلوا على المحاكمة بتاريخ 12 مارس 2018.

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

على امتداد 20 جلسة محاكمة التي تم عقدها ما بين 12 مارس 2018 و 28 ماي 2019، والتي قامت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة الشرق بـ ملاحظتها، حيث مثل المعنيون أمام المحكمة الابتدائية<sup>5</sup>، وكذا أمام محكمة الاستئناف بوجدة<sup>6</sup>.

تمثل الهدف من ملاحظة هذه المحاكمات في التتحقق من مدى احترامها لمعايير المحاكمة العادلة، وقد استند فريق الملاحظة في متابعته لأطوارها على المرجعيات الدولية والوطنية ومنها : الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، خاصة المادة 11 منه- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، خاصة المادة 14 منه، المبادئ الأساسية لاستقلال السلطة القضائية، المبادئ الأساسية المتعلقة بدور المحامين، المبادئ التوجيهية المطبقة على قضاة النيابة العامة، دستور فاتح يوليو 2011، ولاسيما ديباجته والالفصول 23 و 24 و 117 وما يليه إلى 128، القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية والمؤرخ في 23 أكتوبر 2002 كما وقع تتميمه وتعديلاته.

وتتجدر الإشارة إلى أن فريق الملاحظة التابع للجنة الجهوية لحقوق الإنسان لم يتمكن من مراقبة إجراءات المحكمة الأحداث، كما لم يتمكن من حضور جلسات التحقيق الإعدادي، نظرا لأنها مشمولة بإجراءات السرية طبقا لقانون المسطرة الجنائية.

28

وقد سجل الفريق الملاحظات التالية :

### 1. الحق في العلنية

يسجل المجلس توفر شرط العلنية في جميع الجلسات التي تمكن فريق الملاحظة من متابعتها وهو ما يتجلى من خلال ما يلي:

- القاعة المخصصة للجلسات كانت مفتوحة طيلة أطوار المحاكمة؛
- كان الوصول إلى قاعة المحكمة متاحا لأفراد أسر المعتقلين وممثلي المجتمع المدني والصحفيين وغيرهم من المهتمين؛
- لاحظ فريق الملاحظة وجودا متفاوتا حسب الجلسات لعناصر القوات العمومية في محيط المحكمة، وقيام عنصر أمن بزيه الرسمي وعون تابع للمحكمة بضبط ولوح العموم إلى المحكمة والمطالبة بكشف هويتهم وصفتهم؛
- أثار دفاع المعتقلين في بعض الجلسات دفعا بخرق الحق في علنية الجلسات نتيجة التطويق الأمني خارج المحكمة، وقد ردت المحكمة على هذا الدفع موضحة بأن «المقصود بالعلنية هو أن تعقد المحكمة جلساتها في

5 - ملف رقم: 2017/475 و 2018/510  
6 - ملف رقم: 2018/2614/16 ,2610.2018 .226 ,2018 /2612 /538 ,2018/2610/230 ,2018 /2616/ /46 ,2018/2614/17 ,2018 /2616 /45 ,2018/2612 /539 ,2018 /2610/340 ,2019/2612/2018.68 /2610/ /469 ,2018/ 2612/569 ,2018/2610/ 249 ,2018 /2612 /552 ,2018/2610/427 ,2018 .2019 /2612 /2018.98/2610/574

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

مكان يستطيع أي فرد من الجمهور دخوله وحضور إجراءات المحاكمة ومشاهدتها دون قيدٍ أو شرط إلا ما يقتضيه حفظ النظام في الجلسة، وتبعاً لذلك يقتضي شرط العلنية أن تكون قاعات الجلسات مفتوحة الأبواب أمام الجمهور، دون قيدٍ أو شرطٍ واستماعهم إلى «الإجراءات»، واستنجدت المحكمة أنها «لم تقف على أي مس بمبداً العلنية، حسب الثابت من محضر الجلسة ومعاينة هيئة الحكم أن باب قاعة الجلسة مفتوحاً للعموم دون قيدٍ أو شرطٍ، وحضر الجلسة عدة أشخاص بها، وأنه على فرض عدم حضور أي شخص من العموم فلا يؤثر في صحة انعقادها مادامت المحكمة غير ملزمة بأن تحضر من يراقب إجراءاتها شرط أن تتحقق من أن قاعة الجلسة مفتوحة أمام الجمهور بدون قيود، وأن المحظوظ عليه، بهفهوم المخالفه، هو أن تعقد أي جلسة من جلساتها بصورة سرية دون مسوغ قانوني، وهي واقعة منتفية في نازلة الحال».

### 2. الحق في الإخبار بأسباب الاعتقال

- تفید محاضر الشرطة القضائية بإشعار جميع الموقوفين بأسباب اعتقالهم، غير أن عدداً من الموقوفين نفوا إشعارهم بذلك خلال البحث التمهيدي.

### 3. الحق في التواصل مع العالم الخارجي

\* الحق في إشعار العائلات: تفید محاضر الشرطة القضائية تمكين جميع الموقوفين من حقهم في إشعار عائلاتهم بوضعهم رهن الحراسة النظرية وبأماكن تواجدهم، غير أن عدداً من الموقوفين نازعوا في مدى تمكينهم من هذا الحق.

\* الحق في الاتصال بمحام: تم تمكين الموقوفين من الحق في الاتصال بالدفاع، غير أن بعض المعتقلين صرحوا لفريق اللجنة الجهوية أثناء زيارتهم بالسجن المحلي بوجدة عدم تخاربهم مع أي محام.

### 4. الحق في المثول أمام قاضي التحقيق

تمت إحالة عدد من المعتقلين أمام المستشار المكلف بالتحقيق بمحكمة الاستئناف، والذي استمع لهم ابتدائياً وتفصيلاً بحضور دفاعهم، وأكد عدد منهم أن تصريحاتهم أمام الضابطة القضائية كانت عن طوعية وبدون أي ضغط، وصرح عدد منهم وقعوا على محاضر الشرطة القضائية دون قراءة مضمونها. ولم يدعى أي واحد من المعتقلين تعرضه للتعذيب أمام قاضي التحقيق.

### 5. الحق في الطعن في مشروعية الاعتقال

- طبقاً لقانون المسطرة الجنائية الجاري به العمل، لا توجد إمكانية للموقوفين رهن الحراسة النظرية في الطعن في قرار الوضع رهن الحراسة النظرية.
- نازع دفاع عدد من المعتقلين في شرعية اعتقالهم نظراً لانعدام حالة التلبس وعدم تعلييل قرار الاعتقال من طرف

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

النيابة العامة بشكل كاف، وردت المحكمة على هذا الدفع مؤكدة بأن «شرعية الاعتقال لا ترتبط بتحقق حالة التلبس»، بل تتأسس على أحكام المادتين 74 و79 من قانون المسطرة الجنائية، كما أن صك المتابعة يبيّن أن قرار الاعتقال معلل بانعدام ضمانات الحضور وخطورة الأفعال وهو ما يدخل في إطار مبدأ سلطة الملاعنة المخلوقة للنيابة العامة قانونا، وهو ما كرسه اجتهاد محكمة النقض في عدة قضايا سابقة.<sup>7</sup>

**6. الحق في المحاكمة أمام محكمة مستقلة محايضة مختصة ومنشأة بموجب القانون**  
خلال محاكمة المعتقلين، على خلفية احتجاجات جرادة، لم يثر دفاعهم أي تشكيك في استقلالية المحكمة أو حيادها أو عدم اختصاصها، وإنما طالب دفاع المعتقلين أمام محكمة الاستئناف بوجدة بإعادة تكيف الأفعال محل المتابعة من جنایات إلى جنح، وإحالة القضية للنظر فيها من طرف المحكمة الابتدائية.

**7. الحق في الإخبار الفوري بالتهم**  
في جميع الجلسات كان رئيس الهيئة، يقوم فور التأكد من هوية كل متهم بإشعاره بالتهم المنسوبة إليه.

**8. الحق في حضور المحاكمة**  
• تمكّن جميع المعتقلين من حضور المحاكمة، المعتقلون منهم ومن هم في حالة سراح، وذلك أثناء مناقشة الطلبات الأولية والدفوع الشكلية، وأثناء عرض طلباتهم المتعلقة بوضعية الاعتقال.  
• يتجلّى حرص المحكمة على احترام مبدأ الحضورية من خلال عدّة إجراءات قامت بها، أهمها:  
■ التأكّد من التوصل بالاستدعاءات بالنسبة للمتابعين في حالة سراح؛  
■ التأكّد من إحضار المعتقلين والتأكّد من هويتهم؛  
■ مناقشة وسائل الإثبات بشكل حضوري ومواجهه المعتقلين بالشهود وتمكينهم من التعقيب والرد على ما جاء في وسائل الإثبات المعروضة في الجلسة العلنية.

**أ. الحق في الدفاع**  
■ استفاد دفاع المعتقلين من الوقت الكافي لتقديم مرافعاته. وتم تأجيل المحاكمة لأكثر من مرة بناء على طلب الدفاع حتى يتمكن من تحضير مرافعاته.

7. وأشارت المحكمة الابتدائية في ردّها على هذا الدفع إلى قرارات سابقة صادرة عن المجلس الأعلى أي محكمة النقض حاليا، والتي تؤكد أن قرار النيابة العامة بالاعتقال يخضع لمبدأ الملاعنة، من بينها قرار جاء فيه: «إن إحالة الطاعن على المحكمة في حالة اعتقال يخضع للسلطة التقديرية لسلطة الملاعنة المخلوقة للنيابة العامة كلما ارتأت أنه لا يتوفّر على ضمانات الحضور وبالنظر لطبيعة الأفعال المنسوبة إليه».

القرار عدد: 3288 في الملف عدد: 11495 المؤرخ في 12/11/2003 والمنشور بالمجلة المغربية لقانون الأعمال والمقاولات عدد: 5، ص 137.

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

ب. الحق في مناقشة القضية علنا

تمت مناقشة القضية علنا، كما تم عرض وسائل الإثبات ومناقشتها في جلسات علنية.

ت. مبدأ احترام قرينة البراءة

• أكدت النيابة العامة على احترام قرينة البراءة بالنسبة لكافحة المعتقلين.

• تقدم الدفاع بعدة طلبات للسراح معتبراً أن إبقاء المعتقلين في حالة اعتقال مس بقرينة البراءة التي تبقى هي الأصل.

• عارضت النيابة العامة ملتمسات السراح المؤقت بعلة خطورة الأفعال موضوع المتابعة وعدد الضحايا.

ث. الاستماع للمتهمين

• أتاح رئيس الهيئة الفرصة لكل متهم لإثارة ظروف اعتقاله ووضعيته بالسجن، ومكنته من عرض وبسط قضيته أمام المحكمة بالشكل الذي يريد.

• سجل فريق الملاحظة أن محكمة المعتقلين استغرقت في بعض الأحيان مدة زمنية قصيرة حيث أن عدد الجلسات التي خصصت للدفع الشكلي والبحث والمناقشة والمداولة لم يتعد جلستين في كل ملف، فيما تم تأجيل بعض الملفات لعدة مرات.

• ولاحظ الفريق أيضاً عدم منح الوقت الكافي لبعض المعتقلين للرد على الاتهامات المنسوبة إليهم، حيث خصص حيز زمني قصير لكل واحد منهم، وغالباً ما كان رئيس هيئة المحكمة يطالعهم بالاختصار في تقديم أجوبتهم. وتهم هذه الملاحظة بالأخص المحاكمات أمام غرفة الجنایات.

• قبل الاستماع لكل متهم كانت المحكمة تتلو عليه التهم الموجهة له؛

• أكد المتهمون سلمية الاحتجاجات التي شاركوا فيها ونفوا ضلوعهم في أعمال عنف.

ج. وسائل الإثبات

• عرض أدلة الادعاء: سجل فريق الملاحظة أن المحكمة اعتمدت أساساً في مناقشاتها على:

■ محاضر الشرطة القضائية بشكل أساسي وتشمل، تصريحات المعتقلين في محاضر الشرطة القضائية بالنسبة للجنح، وأمام قاضي التحقيق والتي أكدوا فيها أن تصريحاتهم في محاضر الشرطة تمت عن طوعية وبدون أي ضغط أو إكراه؛

■ محاضر المعاينة بمكان التجمهر التي أجزتها الشرطة القضائية والتي أكدت مشاركة عدد من المعتقلين في أعمال العنف التي تخللت احتجاجات جرادة وتواجدهم بعين المكان؛

■ محاضر تفريغ الفيديوهات التي أظهرت مشاركة عدد من المعتقلين في أعمال العنف التي تخللت احتجاجات جرادة.

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

### ٥ فيديوهات

عرضت المحكمة الابتدائية قرصا مدمجا يتضمن فيديو به 5 أشرطة متقطعة صغيرة ملدة 13 دقيقة. في المقابل رفضت غرفة الجنائيات طلب دفاع المعتقلين بعرض الفيديوهات والأشرطة معللة قرارها بكونها اقتنعت بعدم جدوى ذلك، اعتمادا على باقي وسائل الإثبات الموجودة في الملف، وعلى رأسها اعترافات المعتقلين في محاضر الضابطة القضائية، وأمام قاضي التحقيق.

٥ شهادات الشهود وهم الضحايا من أفراد القوات العمومية

- ح. مناقشة أدلة الادعاء من طرف دفاع المعتقلين
- في تعقيبه على مضمون القرص المدمج المعروض أمام المحكمة الابتدائية، أكد دفاع المعتقلين على:
- عدم الإشارة إلى مصدر الفيديوهات وإلى تاريخ وساعة تصويرها؛
  - عدم تضمين الفيديوهات للأفعال المنسوبة إلى المعتقلين وعدم ظهورهم فيها؛
  - عدم ورود أي إشارة إلى التجمهر المنسوب إلى المعتقلين؛
  - غياب أي إشارة إلى كون الشرطي تم تصويره بتتنسيق مع النيابة العامة وتحت مراقبة القضاء؛
  - غياب أية إشارة إلى كون المحكمة أمرت بعرض الفيديو على الخبرة للتأكد من صحته والاطمئنان إلى مضمونه؛
  - بطلاز محاضر الضابطة القضائية، بسبب الخروقات الشكلية التي شابتها.
  - لمطالبة باستبعاد محاضر الضابطة القضائية بسبب عدم توقيع المتهم عليه.
  - الدفع بخرق المواد 18، 22، 24، 67، 69، 79 من قانون المسطرة الجنائية وضرورة اعتماد المحكمة على ما راج أمامها من وسائل إثبات خلال الجلسة.
  - لمطالبة بعرض وسائل الإثبات من أشرطة وصور أمام محكمة الاستئناف.
  - اعتبار الصور التي يتضمنها الملف انتقائية تورط المتابعين أكثر مما تساعده المحكمة على تكوين قناعتها واستجلاء الحقيقة.

32

### خ. تعقيب النيابة العامة

- اعتبار القرص المدمج وثيقة من وثائق الملف قمت إحالته على المحكمة لتعزيز محاضر الدرك الملكي وضرورة أخذه بعين الاعتبار كوسيلة للإثبات؛
- حرية النيابة العامة في التحري بأي وسيلة من الوسائل وخضوع المادة الجنوية لحرية الإثبات؛
- التطبيق العادل للقانون يقتضي من المحكمة الاطلاع على أي وثيقة لها صلة بالأفعال المنسوبة إلى المعتقلين؛
- السلطة التقديرية الواسعة التي تتوفر عليها المحكمة في اعتماد أية وثيقة واعتبارها من وثائق الملف من عدمه؛
- سعي النيابة العامة إلى مساعدة المحكمة في الوصول إلى الحقيقة وسهر قضاها على تطبيق القانون؛

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

• احترام المدة الزمنية القانونية للحراسة النظرية؛

• إشراف النيابة العامة على جميع مراحل البحث مع حرصها على احترام الإجراءات المسطرية؛

• إسناد النظر إلى المحكمة فيما يخص ملتمس الدفاع الرامي إلى عرض وسائل الإثبات في جلسة علنية؛

• تحصيص الوقت الكافي للدفاع من أجل الاطلاع على وسائل الإثبات.

### 9. تفاعل المحكمة مع الطلبات

• رفضت المحكمة طلب استدعاء شهود النفي معتمدة على تصريحات المعتقلين في محاضر الشرطة القضائية ومحاضر المعاينة التي أنجزها أفراد الشرطة القضائية في تكوين قناعتها - خاصة بالنسبة للمتابعين أمام محكمة الاستئناف؛

• نازع دفاع عدد من المعتقلين في عدم مطابقة تصريحات مؤازريهم المدونة في محاضر الدرك الملكي للتصريحات التي وقعوا عليها في دفتر التصريرات، وقد أبدت النيابة العامة استعدادها لوضع «دفتر التصريرات» رهن إشارة المحكمة من أجل الاطلاع عليه. وتم تكين المحكمة ودفاع المعتقلين من الاطلاع عليه. وأكدت المحكمة في تعليلها أن «توقيع بعض المعتقلين في محضر التصريرات أمام الدرك الملكي تم وفق قانون الدرك الملكي الذي ما زال ساري المفعول ما دام لم يصدر قانون يلغيه أو يعدله»؛

• رفضت المحكمة جميع الدفوع الشكلية والطلبات الأولية التي تقدم بها دفاع المعتقلين؛

• قامت المحكمة الابتدائية بالبت في الطلبات الأولية والدفوع الشكلية بمقتضى حكم منفصل ومعدل بمقتضى فضول قانون المسطرة الجنائية والاتفاقيات الدولية واجتهادات محكمة النقض، بالنسبة للمتابعين بجنح أمامها. بينما قررت محكمة الاستئناف ضم هذه الدفوع إلى الجوهر وأجابت عليها بشكل مجمل، مؤكدة أن «ضباط الشرطة القضائية قد مارسو السلطات المخولة لهم قانوناً بهاراة ومهنية محترفة وكفاءة عالية تحت إشراف النيابة العامة، ووفق قواعد ومبادئ المسطرة الجنائية».«

### 10. الحق في المحاكمة دون تأخير مبرر

بموجب المعايير الدولية يتم تقييم مفهوم الأجل المعقول، أخذًا بعين الاعتبار عدة عوامل أهمها:

• درجة تعقيد الفعل، محل المتابعة، وعدد الأشخاص المتابعين المشتبه فيهم، وعدد الضحايا المحتملين؛

• درجة تعقيد التحقيق وجمع الأدلة؛

• درجة تعقيد المسائل القانونية التي تثيرها القضية من حيث تقييم طول مدة الاحتجاز السابق للمحاكمة؛

• سلوك المتهم؛

• سلوك السلطات المسؤولة عن إجراء التحقيق وتكييف التهم، وكذا سلوك المحكمة أو القاضي والطريقة التي تعاملها مع القضية.

ويلاحظ أن محاكمة المعتقلين في ملف احتجاجات جرادة أمام غرفة الجنائيات بمحكمة الاستئناف بوجدة أو أمام

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

المحكمة الابتدائية بوجدة احترمت على العموم مبدأ صدور الحكم داخل الأجل المعقول، بالنظر إلى المهل التي طلبها الدفاع والمدة التي استغرقتها مناقشة القضية.

**11. الحق في أن يكون الحكم علينا ومبررا**  
تم تلاوة الأحكام في جلسة علنية. وقد وضعت بعد مدة قصيرة رهن إشارة الأطراف للحصول على نسخة منها كما اشتملت الأحكام على التعليل طبقاً للقانون.

**12. الحق في الاستئناف**  
تم تخويل المعتقلين الحق في التقاضي على درجتين طبقاً للقانون.

**13. الطرف المدني**  
ناقشت دفاع الطرف المدني أدلة الادعاء وأكد أن التقديرات الأولية لحجم الخسائر التي لحقت بالدولة في هذه الاحتجاجات، تتجاوز أربعة مليون درهم، موضحاً استحالة تعويضها من طرف المعتقلين، علماً أن هناك أضراراً معنوية وأخرى نفسية لحقت بموظفي عموميين.  
وقد التمّس:

- تطبيق العدالة وحق الضحايا في جبر الأضرار التي أصابتهم؛
- مراعاة حقوق جميع الأطراف (متهمين وضحايا)؛
- الأخذ بالاعتبار الشواهد الطبية المدلّى بها من طرف الضحايا التي تتضمن مدة عجز تتراوح ما بين 15 يوماً و30 يوماً؛
- البت في الدعوى العمومية بإدانة المعتقلين بما نسب إليهم، وبقبول الطلبات المدنية، وأداء المعتقلين لفائدة الدولة درهماً رمزياً، لأن وضعيتهم الاجتماعية لا تسمح لهم بالتعويض.

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

### IX. استنتاجات و توصيات عامة

#### 1. استنتاجات عامة

##### أ- بخصوص الاحتجاجات و انعكاساتها

- بناء على تتبع اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة الشرق ورصدها لمختلف أشكال التظاهر والاحتجاج التي عرفتها جرادة، وبناء على متابعة المجلس للاحتجاجات ومطالب الساكنة، يمكن تسجيل الاستنتاجات التالية:
1. امتداد الاحتجاجات على سنتين بشكل متقطع وغير متواتر؛
  2. مطالب الاحتجاجات كانت موضوع برمجة أو التزامات سابقة، بما فيها تلك ذات الصلة بالاتفاقيات الجماعية بين مفاحم جرادة والسلطات والنقابات؛
  3. عدم إعمال مقتضيات الاتفاقيات الجماعية بعد قرار إغلاق مناجم الفحم،
  4. تعثر تنفيذ المشاريع التنموية في الإقليم والحكامة في تدبيرها وتعثر الوساطة قبل وأثناء وبعد الاحتجاجات...؛
  5. تسجيل المبادرات ذات الصلة بالحكومة والسلطة التشريعية والسلطات المحلية والمنتخبة في تفاعلها مع مطالب المحتجين؛
  6. تحرور الشعارات التي رفعت أثناء مختلف الاحتجاجات حول مطالب ذات طبيعة اقتصادية واجتماعية وتنمية محلية؛ وعلى وضع برامج بديلة للتنمية؛
  7. اعتماد المتظاهرين على أشكال احتجاجية جديدة واستعمال شبكات التواصل الاجتماعي للتعبئة ونشر أطوار التظاهر؛
  8. تسجيل سلمية الاحتجاجات منذ انتلاتها، إلى أن تغير طابعها إلى غير السلمي خلال أحداث العنف التي حصلت يوم 14 مارس 2018، واستعمال القوة لتفريق الاحتجاجات؛
  9. تسجيل أعمال عنف وإضرام نار ترب عن إصابات ومس بالحق في التظاهر السلمي، كحق أساسى،
  10. اعتبار منع السلطات العمومية بعض الاحتجاجات غير المصرح بها، أو التي لم يتم الإشارة إليها من أي جهة منظمة، يمس بالحق في التظاهر السلمي؛
  11. تناوب وجوه مختلفة من المشاركين في هذه الاحتجاجات على المهام التنظيمية والكلمات التوجيهية والنقاشات التي كانت تعرفها مختلف الأحياء الشعبية للمدينة؛
  12. غياب قيمية ثابتة للمتظاهرين في لجنة الحوار مع السلطات العمومية، حيث كان يشارك كل مرة أشخاص مختلفون في الاجتماعات المتعاقبة؛
  13. مشاركة النساء والشباب في النقاشات التي كانت تعرفها مختلف الأحياء وفي تأطير المتظاهرين؛
  14. تفعيل الآليات الحكومية والتشريعية ذات الصلة والالتزام بتنفيذ عدد من الاقتراحات ذات الصلة بمطالب الاحتجاجات؛

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

١٥. لم يسجل فريق اللجنة الجهوية الذي قام بزيارات متعددة للمعتقلين على خلفية احتجاجات جرادة أي تصريح بخصوص ادعاءات فعل التعذيب، إلا أنه سجل تصريحات بخصوص الممارسات المهينة والهاطمة بالكرامة؛

١٦. تداول معلومات وصور غير واقعية على شبكات التواصل الاجتماعي، ويدعو المجلس في هذا الصدد إلى نشر نتائج التحقيق الذي تم الإعلان عنه في هذا الصدد؛

١٧. يسجل المجلس بعض الصعوبات التي اعترضت لجنته الجهوية بالشروع في القيام بهماها قبيل وبعد أحداث العنف التي عرفتها مدينة جرادة، لاسيما مهام رصد انتهاكات حقوق الإنسان بسائر المنطقة والتدخل بكيفية عاجلة كلما تعلق الأمر بحالة من حالات التوتر التي قد تفضي إلى وقوع انتهاك حق من حقوق الإنسان بصفة فردية أو جماعية، وذلك ببذل كل مساعي الوساطة والصلح التي يراها مناسبة بتنسيق مع السلطات العمومية.

بـ- استنتاجات متعلقة بلاحظة محاكمات المتابعين على خلفية احتجاجات جرادة:

يسجل المجلس أن محاكمة المتابعين في احتجاجات جرادة اتصفت بما يلي:

١٨. قمت متابعة عدد من المعتقلين بقضايا جنح عرضوا من أجلها أمام أنظار المحكمة الابتدائية، وبقضايا جنایات وجنح مرتبطة بها عرضت على أنظار غرفة الجنایات بمحكمة الاستئناف بوجدة؛

١٩. تم الفصل في التهم المنسوبة إلى المعتقلين من طرف محكمة مختصة بالنظر إلى مكان وقوع الأحداث، مستقلة حيادية، منشأة بحكم القانون، ولم يثر دفاع المعتقلين أي دفع يتعلق باستقلالية المحكمة أو حيادها أو اختصاصها ما عدا ما يتعلق فقط بطلب إعادة تكييف الأفعال المنسوبة لبعض المعتقلين باعتبارها مجرد جنح تدخل في اختصاص المحكمة الابتدائية وليس جنایات تدخل ضمن اختصاص غرفة الجنایات بمحكمة الاستئناف؛  
٢٠. تميزت الجلسات بالعلنية حيث سمح للصحافة ولحقوقين ولجمهور واسع بمتابعة أطوارها، كما تم النطق بالأحكام بشكل علني، باستثناء قضايا الأحداث التي تعتبر سرية طبقاً للمعايير الدولية ذات الصلة ولقانون المسطرة الجنائية والتي لم يتمكن المجلس من متابعة المحاكمات بشأنها؛

٢١. حرصت المحكمة طوال إجراءات المحاكمات على احترامها لقرينة البراءة، وتوبع عدد من المعتقلين في حالة سراح، بينما توبع آخرون في حالة اعتقال، وقد عللت النيابة العامة وقضاء التحقيق قرار المتابعة في حالة اعتقال، بخطورة الأفعال وانعدام ضمانات الحضور؛

٢٢. تم تقييم المعتقلين في ملف احتجاجات جرادة بالضمانات التالية:

- تم إعلام كل متهم سريعاً وبالتفصيل، وبلغة يفهمها، بطبيعة التهمة الموجهة إليه وأسبابها؛

- تم إعطاء كل متهم الوقت والتسهيلات الكافية لإعداد دفاعه وللاتصال بمحام يختاره بنفسه، وقد استجابت المحكمة للمهل التي طلبت لإعداد الدفاع، على الأقل مرة واحدة؛

- قمت المحكمة المعتقلين دون تأخير وداخل أجل معقول بالنظر إلى عدد المعتقلين، وعدد الضحايا المفترضين ودرجة تعقيد القضية والمهل التي طلبها الأطراف؛

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

- قمت المحكمة المعتقلين حضوريا، وسمحت المحكمة لكل متهم بأن يدافع عن نفسه بشخصه أو بواسطة محام من اختياره؛
- سمحت المحكمة لكل متهم ولدفعته بمناقشة شهود الاتهام وهم أساساً الضحايا المفترضون في الملف من أفراد القوات العمومية. في المقابل رفضت استدعاء شهود النفي، نظراً لوجود اعترافات في محاضر الشرطة وصور وفيديوهات تؤكد عدم جدواً الاستماع إلى شهود النفي؛
- لم يتم إكراه أي متهم على الشهادة ضد نفسه أو على الاعتراف بذنب، ولم يثر أي متهم أي ادعاء بخصوص تعرضه للتعذيب خلال مرحلة البحث التمهيدي، سواء عند عرضه على النيابة العامة، أو أثناء الاستنطاق أمام قاضي التحقيق، وصرح كل المعتقلين أن ظروف الاستماع إليهم من طرف الشرطة القضائية كانت جيدة، ودونت تصريحاتهم دون إكراه أو ضغط؛
- أفاد بعض المعتقلين أنهم وقعوا على محاضر الشرطة القضائية دون قراءة محتواها، ونازع بعض المعتقلين في اعترافاتهم الواردة في محاضر الدرك الملكي، نظراً لكونهم لم يوقعوا على المحاضر التي قدمت إلى المحكمة، وإنما وقعوا فقط على تصريحات دونت في دفتر التصريحات؛
- استجابت النيابة العامة لطلب إحضار دفتر التصريحات، ووضعته رهن إشارة المحكمة ودفاع المعتقلين، وتم التأكد من مطابقة التصريحات الواردة في المحاضر المقدمة إلى المحكمة للتصريحات المدونة في دفتر التصريحات.
- 23.** اعتمدت المحكمة في بناء قناعتها بدرجة كبيرة على محاضر الشرطة القضائية، وما تضمنته من اعترافات للمتهمين، ومحاضر معينة أنجزتها الشرطة القضائية تفيد تواجد المعتقلين في أماكن وقوع الاحتجاجات ومشاركتهم في الاحتجاجات رغم المنع من طرف السلطات، وتفریقات الصور والفيديوهات الموثقة لللاحتجاجات، وتصريحات عدد من الضحايا؛ فضلاً عن الشواهد الطبية التي أدلّى بها الضحايا؛
- 24.** استمعت المحكمة الابتدائية للضحايا وجلهم من القوات العمومية، الذين وصفوا الأضرار الجسدية والمادية التي أصيبوا بها نتيجة احتجاجات جرادة، وأعمال العنف التي تخللتها، وأكد دفاعهم الاقتدار في طلب التعويض على درهم رمزي نظراً للظروف الاجتماعية والمزرية للمتهمين، وعدم قدرتهم على دفع أي مبلغ تعويض، مؤكدين على أن المحاكمة العادلة تقضي الأخذ بعين الاعتبار حق الضحايا في الانتصاف؛
- 25.** خول لكل متهم، أدين بالتهم المنسوبة إليه، الحق في اللجوء إلى محكمة أعلى درجة لإعادة النظر في قرار إدانته وفي العقاب الذي حكم به عليه طبقاً لقانون المسطرة الجنائية الذي يكفل الحق في التقاضي على درجتين؛
- 26.** تم النطق في جلسة علنية بالأحكام والقرارات القضائية الصادرة في حق الرشداء المعتقلين في ملف احتجاجات جرادة، ووضعت الأحكام والقرارات رهن إشارة الأطراف داخل أجل معقول، وكانت معللة، ولم تكن جميعها مرقونة، خاصة القرارات الصادرة عن غرفة الجنائيات الابتدائية حيث تم تحرير الجزء المتعلق بالتعليق بخط اليد؛
- 27.** تم إصدار الأحكام في حق المتابعين إما ببراءتهم من بعض التهم الموجهة إليهم، أو بتخفيف أو تأكيد الأحكام التي تم البت فيها في المرحلة الابتدائية؛
- 28.** استفاد 47 سجيناً من معتقلين احتجاجات جرادة من العفو الملكي بتاريخ 05 يونيو 2019 بمناسبة عيد الفطر.

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

### 2. توصيات عامة

وإذ يرحب المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالعفو الملكي السامي على معتقلين احتجاجات جرادة<sup>8</sup>; فإنه يتقدم بالتوصيات التالية وذلك :

- أخذًا بالاعتبار الطبيعة الاجتماعية والاقتصادية للأزمة التي ما فتئت تعيش فيها مدينة جرادة، وخاصة بسبب مخلفات إغلاق « شركة مفاحم المغرب » والركود الاقتصادي الكبير الذي نتج عن توقف النشاط المنجمي والأنشطة المختلفة التي كانت مرتبطة به:
- نظرا للطبيعة الاقتصادية والاجتماعية والتنمية التي هيمنت على مطالب المتظاهرين خلال الاحتجاجات؛ ولكونها تتعلق أساسا باحترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين، وطرح بحثة مسألة فعلية التمتع بهذه الحقوق من لدن الفئات الاجتماعية التي تعتبر الأكثر عرضة لانتهاك حقوقها;
- ووعيا من المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالطابع المركب للوضع الاجتماعي الذي تعرفه جرادة والعوامل المتضارفة التي أدت إلى وقوع أحداث العنف بهذه المدينة؛
- وإذ يؤكد أن احتجاجات جرادة تثير قضايا تتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للمواطنات والمواطنين؛

- وأخذًا بالاعتبار طبيعة المطالب التي عبر عنها المتظاهرون فإن المجلس الوطني لحقوق الإنسان:
  1. يدعو إلى احترام حق التظاهر السلمي وإعمال التأويل الحقوقي بغض النظر عن التصريح أو الإشعار والعمل على تطوير المبادئ التوجيهية الوطنية التي تؤطر تدخل القوات العمومية؛
  2. يوصي كافة السلطات العمومية التنفيذية والتشريعية والمجالس المنتخبة بمواصلة التفاعل الإيجابي مع المطالب الاستعجالية ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي والتنموي لساكنة مدينة جرادة وإقليمها؛
  3. تقييم التقدم المحرز وأثر « خطة العمل المستعجلة » التي أطلقتها السلطات الجهوية، في 14 فبراير 2018، استجابة لمطالب المتظاهرين في جرادة؛ وكذا المشاريع التي تم تنفيذها حتى الآن كجزء من تفاعل السلطات العمومية مع مطالب المتظاهرين؛
  4. يؤكّد عل توصيته لضمان حق التظاهر السلمي، وإن لم يتقيّد بالشروط القانونية المنصوص عليها؛
  5. يشدد على الاحترام الصارم لكرامة الموقوفين على خلفية الاحتجاجات والالتزام بالقواعد ذات الصلة؛
  6. يدعو إلى تنفيذ مقتضيات الاتفاقية الجماعية التي أبرمت بين « شركة مفاحم المغرب » وعدد من النقابات الممثلة للعاملين، بما فيها تيسير ولوح عمال المناجم إلى العلاج؛
  7. مساءلة « شركة مفاحم المغرب » من حيث احترامها لمسؤوليتها الاجتماعية اتجاه العاملين وإعمالها للمبادئ ذات الصلة بالمقاومة وحقوق الإنسان؛
  8. يطالب بمواصلة الحوار مع جميع المكونات والمتدخلين لتنفيذ الالتزامات التي تم الاتفاق عليها خلال زيارة

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

رئيس الحكومة والوزراء؛

**٩.** يؤكد على الإسراع في إعداد وتنفيذ برامج اقتصادية واجتماعية كفيلة بتحقيق نموذج تنموي مندمج ومتوازن يرتكز على المقاربة الحقوقية، ويستجيب لمطالب حاجيات الإقليم وساكته، لاسيما ما يتعلق بمكافحة الفقر والهشاشة والإقصاء الاجتماعي والعمل على التقليل من التفاوت المجالي؛

**١٠.** يشدد على المقاربة القائمة على النوع الاجتماعي والمقاربة التشاركية للاستماع والتشاور مع ممثلي الساكنة المحلية وإدماجها في إعداد مختلف مشاريع وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمدينة جرادة وإقليمها؛

**١١.** تحسين حكامة تدبير شؤون المدينة باعتبارها جزء لا يتجزأ من التنمية وفتح المجال أمام شباب، نساء ورجال الإقليم من أجل النهوض بالمشاركة بالشأن العام. ويدعو المجلس السلطات العمومية المختصة إلى:

**١٢.** مواصلة عملية إغلاق الآبار المهجورة التي يتم استغلالها بطريقة عشوائية لضمان حماية حياة وأمن وسلامة المواطنين؛

**١٣.** تحديد المناطق التي سيتم استغلالها لاستخراج الفحم لتجنب ولوغ الأشخاص إلى المناطق المحفوفة بالخطر؛

**١٤.** تطهير المدينة من الحطام المعدي وأنقاض الفحم ودراسة إمكانيات إعادة تدوير مخلفات المناجم من المدينة مع خلق مساحات خضراء ومرافق ترفيهية للسكان؛

**١٥.** الإسراع في تنفيذ مشروع إنشاء المتحف المنجمي في جرادة وتأهيل وحماية موقع المنجم لجعله مشروعًا ثقافيًّا مندمجاً، قادراً على استرجاع نشاط المدينة، وذلك حفاظاً على الذاكرة المنجمية وتطوير الأنشطة الثقافية والاقتصادية التي تندمج في إطار التنمية المستدامة؛

**١٦.** إطلاق مبادرات مدينة ومؤسساتها لتشجيع «فحم جرادة» عبر توظيف تكنولوجيا استخدامه كخزان للطاقة، والذي قد يمثل أحد مكونات البديل الاقتصادي للمدينة؛

**١٧.** يدعو كافة السلطات العمومية الجهوية والإقليمية والمحليَّة إلى التفاعل الإيجابي مع مبادرات لجنته الجهوية وتيسير قيامها بجميع المهام المنوطة بها، طبقاً للقانون، في مجالات الحماية والوقاية والنهوض بحقوق الإنسان. كما يدعو المجلس الوطني لحقوق الإنسان البريطاني إلى:

**١٨.** مراجعة القانون رقم 22.80 بشأن حفظ المعلم والموقع التاريخية والنقوش والأعمال الفنية والقطع الأثرية لتشمل خصوصيات التراث المنجمي؛

**١٩.** تجديد الترخيص للجنة الداخلية والجماعات الترابية والعمير وسياسة المدينة من أجل مواصلة مهمتها الاستطلاعية التي قامت بها ملتماجم جرادة وتوسيعها بوجوب ترخيص 29 يونيو 2015 وإعداد تقرير حول تلك المهمة.

# التقرير الموضوعاتي

## حول احتجاجات جرادة

- ويطالب المجلس الوطني جهة الشرق ب:
- 20.** تعزيز وتوسيع مشاركة المواطنين في إقليم جرادة والمجتمع المدني المحلي في إعداد ومتابعة وتنفيذ برامج التنمية المحلية بالإقليم؛
- 21.** إعمال قواعد الحكماء بما يجعل الجهة فضاء لتعزيز الديمقراطية التشاركية واحترام حقوق الإنسان وفقاً لمبادئ ومقتضيات القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛
- 22.** تعزيز قدرات الممثلين المنتخبين بالجهة والإقليم من أجل إدماج مقاربة التنمية بشكل أفقى في كافة مشاريع وبرامج الجماعات الترابية الواقعة باقليم جرادة (مقاربة حقوق الإنسان، مقاربة النوع، والمقاربة البيئية...);
- 23.** تنظيم ندوة حول التأهيل الاقتصادي للمدن المنجمية: مدينة جرادة نموذجاً.
- 24.** يجدد المجلس دعوته إلى ضرورة مراجعة قانون المسطرة الجنائية والنصوص ذات الصلة بها، ملائمتها مع الالتزامات الدولية، خاصة على مستوى:
- 25.** تقوية دور الدفاع خلال مرحلة ما قبل المحاكمة، بحضوره أثناء مرحلة البحث لتمهيدى؛
- 26.** ادماج الحق في الطعن في كافة القرارات المتعلقة بسلب الحرية، خاصة قرار الوضع في الحراسة النظرية؛
- 27.** كما يجدد المجلس دعوته إلى مراجعة القانون الجنائي ملائمتها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان خاصة فيما يتعلق بمراعاة مبدأ الشرعية والضرورة والتناسب، وفي هذا السياق يدعوا المجلس إلى:
- تغيير صياغة الفصول 263 وما يليها، و300 وما يليها، و308 من القانون الجنائي في اتجاه تدقيق العناصر التكوينية لجرائم إهانة موظف عمومي والاعتداء عليه<sup>9</sup> والعصيان ومقاومة أشغال أمرت بها السلطات العامة<sup>10</sup>، احتراماً ملبداً للشرعية الجنائية وما يستوجبه من وضوح للنص الجنائي وتفسيره الضيق<sup>11</sup>.
  - إضافة مقتضى جديد يتعلق بالعنف في الفضاء العمومي والتحريض عليه في سياق التظاهر.
  - يدعوا المجلس إلى مواصلة تعميم ورش رقمنة المحاكم خاصة على مستوى رقن الأحكام القضائية<sup>12</sup> بما يضمن تحديث آليات الاشتغال وتحقيق النجاعة القضائية.
- 28.** السماح ملاحظي المحاكمات المنتدبين من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان بحضور الجلسات السرية، بما فيها جلسات التحقيق الإعدادي وجلسات قضايا الأحداث والجلسات التي تقرر المحكمة جعلها سرية؛
- 29.** إرساء استعمال وسائل التسجيل السمعية البصرية أثناء تحرير محاضر الضابطة القضائية؛
- 30.** الدعوة إلى توحيد المساطر القانونية المنظمة للأبحاث والتحريات التي تقوم بها الشرطة القضائية<sup>13</sup>، وتحيين

40

9- الفرع الأول من الباب الرابع من الكتاب الثالث من القانون الجنائي.  
10- وهو ما خلصت إليه أيضاً الدراسة التي أعدتها للمجلس الدكتور محمد الإدريسي العلمي المنشيدين حول ملائمة القانون الجنائي مع المبادئ والقواعد المعتمدة في منظومة حقوق الإنسان.  
11- توصيات مذكرة المجلس بخصوص تعديل القانون الجنائي: من أجل قانون جنائي يحمي الحريات ويستوفي مبادئ الشرعية والضرورة والتناسب، 2019.  
12- رغم أن قانون المسطرة الجنائية والمدنية لا يتضمن أي مقتضى يلزم القضاة برقن الأحكام القضائية، فإن القدرة على «استعمال الوسائل التكنولوجية الحديثة» تعتبر من بين المعايير التي يعتمدها المجلس الأعلى للسلطة القضائية في ترقية القضاة، طبقاً للمادة 75 من قانون المجلس.  
13- الفصل 128 من الدستور.

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

القانون المنظم للدرك الملكي<sup>14</sup> مع مقتضيات قانون المسطرة الجنائية، لا سيما في الشق المتعلق بتوقيع الأشخاص الم موضوعين رهن الحراسة النظرية في المحاضر عوض دفتر التصريحات<sup>15</sup>، وفي باقي المقتضيات الأخرى التي أصبحت متتجاوزة بالنظر إلى المستجدات الدستورية والقانونية؟

31. يجدد المجلس دعوته إلى مراجعة المقتضيات القانونية المتعلقة بالجمعيات العمومية والتظاهر السلمي ملائتها مع المقتضيات الدستورية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما يكفل توسيع استعمال الفضاء المدني وضمان بيئة مواتية لعمل المدافعين عن حقوق الإنسان، وفق ما جاء بتفصيل في مذكرة بشأن الظهير المنظم للجمعيات العمومية<sup>16</sup>، ومن بينها:

- استبدال العقوبات السالبة للحرية والإبقاء على الغرامات المنصوص عليها في الفصلين 09 و14 من ظهير التجمعات العمومية;
- إدراج مقتضى جديد يتيح لمسؤول القوات العمومية أو أي شخص مؤهل من لدنه بالقيام بمحاولة تفاوض-وساطة قبل القيام بأي إنذار؛
- إدراج مقتضى جديد يكرس صراحة مبدأين ينبغي أن يحكمما اللجوء إلى القوة وهما الضرورة والتناسب، مع تحديد الأشكال العملية المتعلقة باللجوء إلى القوة على قاعدة هذين المبدأين بمقتضى نصوص تنظيمية؛
- التنصيص على أن كل عملية لاستعمال القوة ينبغي أن تتم تحت مراقبة وكيل الملك بالمحكمة الابتدائية.

14 - ظهير شريف رقم 1.57.280 بشأن مصلحة الدرك الملكي المغربي، منشور بالجريدة الرسمية، عدد 2366، بتاريخ 28 فبراير 1958.

15 - الفصل 73 من ظهير شريف رقم 1.57.280 بشأن مصلحة الدرك الملكي المغربي.

16 - مذكرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول «الجمعيات العمومية ضمان حرية الاجتماع والتظاهر السلمي»، وجهت إلى رئيس الحكومة في نوفمبر 2015.







المجلس الوَطْنِي لحقوق الإنسان  
الْمَعْلُومَاتُ الْجَمِيعُونَ | ٢٠١٨ | ٢٢٠٣ | ٢٠١٩  
Conseil national des droits de l'Homme

## التقرير الموضوعاتي حول احتجاجات جرادة

مارس 2020



@CNDHMaroc



www.cndh.ma